

طرق المنفعة بالأجوبة عن الأسئلة الأربعة

تأليف

العلامة القاضي الحاج أحمد سكيرج
رضي الله عنه

دراسة وتحقيق
محمد الراضي كنون

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله مرشد من استرشده، ومجيب سؤال من دعاه، بتبليغه في الدارين مقصده، فهو الكريم الذي تكرم على العباد بنعمتي الإيجاد والإمداد، نحمده حمد عبد قال ربي الله ثم استقام، وأشكره شكر من أقر له بالعجز عن أداء حق الشكر ولو استغرق أنفاسه فيه على الدوام، ونصلي ونسلم على من أعطي جوامع الكلم واختصر له الكلام اختصاراً، سيدنا ومولانا محمد أكرم الخلق على الله سرا وجهاراً، صلاة وسلاماً نُؤدي بهما بعض الحقوق الواجبة علينا لجنابه، ونستجلب بهما إقباله علينا وقبوله لنا بين محبيه وأحبابه، ويشملان بطبيهما الفائح جميع آله وأصحابه، وكل من تعلق بنية صالحة بأعتابه، ورضي الله عن شيخنا القطب الرباني، والختم الصمداني، سيدنا ومولانا أحمد التجاني، سقاني الله والمحبين فيه من عرفانه بأعظم الأواني، والسلام التام المحفوف بالإجلال والإحترام لمحل ولدنا الصالح، ذي النية الصالحة والإعتقاد السليم من كل انتقاد بين ذوي التجارة الرابحة، مع الهمة العالية والنفس العلي، أبي عبد الله السيد محمد سعيد بن علي (1) فإنه أنجح الله سعيه، وسدد رأيه، كاتبني من الإسكندرية محل استيطانه الأرفع (2)، يسألني عن مسائل أربع، ولحرصي على إدخال السرور عليه، وعلى بقية إخواننا التجانيين المقيمين لديه، سارعت لكتب هذا الجواب مصدراً له بمقاصد مهمة، وهي للأجوبة عن هذه الأسئلة كالمقدمة والتتمة، والله أسأل أن يجعلها نافعة لذوي الإعتقاد في أهل الله، وراعاة لأهل الإنتقاد بما تبديه لهم من الحق المبين الذي ما فيه اشتباه. وسميتها بطرق المنفعة، بالأجوبة عن الأسئلة الأربعة.

وليعلم المطالع عليه أن الكلام إنما هو مع المعتقدين في جانب أهل الله اعتقاداً جميلاً، أما المنتقدون فلا يقبلون كل ما نسب لهذا الجانب ولو رأوا الحق عياناً، فالرد عليهم لا يفيدهم نفعاً، فالأولى للموفق الإعراض عنهم، ولنضرب عن ذلك صفحا، ونقول وبالله التوفيق.

(1)

(2)

المقصد الأول :

في التنبيه على أن الشيوخ غير معصومين وأنه قد ينسب لهم ما هم بريئون منه

قد اتفقت كلمة علماء الظاهر وعلماء الباطن على أن الشيوخ ولو بلغوا ما بلغوه من مقام القربة في حضرة التداني التي جلسوا فيها على كراسي القبول عند الحق تعالى لا يصلون إلى مرتبة الأنبياء، ولا أن يتصفوا بالعصمة، ولو كان الشيخ من أكابر الأولياء المحمدين فإنه غير معصوم من الخطأ والخطايا، وإن كان له الحظ الأوفر من الحفظ الإلهي لا اعتناء الحق به، ولكن العصمة إنما هي للأنبياء والملائكة عليهم السلام، ومن كان بهذه المثابة فإنكار ما تقضي الشريعة إنكاره عليهم متعين في حق من خاف تضليل الناس به، إن صلحت نيته وكان لديه علم واسع واطلاع تام على أصول الشريعة وفروعها، وقليل ما هم، ولهذا يتعين في حق المرید أن لا يلتفت للمنكرين على من تحققت خصوصيته، وتأسست على الكتاب والسنة طريقته، والإنكار من القاصرين لا يعود عليهم إلا بالوبال، وقل من نجا من المنكرين ولو كان من أكابر العلماء، والتسليم للأولياء ما فيه إلا الخير على كل حال، وكثير من فحول الأعلام أنكروا القول من أصله لمن نسب له، عندما تحققوا بديانة المنسوب له وعظيم منزلته في الولاية، لأنه قد ينسب لهم ما هم برءاء منه عند الله وعند خلقه.

وقد وقع ذلك بالفعل في كتب جل الأكابر من العارفين. وقد تتبعت ما ينسب لسيدنا القطب التجاني رضي الله عنه ولطريقته من الكرامات الغريبة، والمقالات الهائلة والفضائل العجيبة، من كل ما خاض فيه المنتقدون عليها، فوجدت منشأه من جهلة الطريقة الذين ينشرون كل ما يسمعون على حسب ما يفهمون، ويزيدون في الشيء أيدياً وأرجلاً حتى يقوم في صورة منكر لا يقبله شرع ولا عقل، وهؤلاء الجهلة على قسمين : أولهما بعض الداخلين منهم في زمرة ممن تظاهر في زي علماء الطريق، فيكتبون ذلك المسموع على قدر مبلغهم من الفهم، ويصممون على أن ذلك من الحق المتين والفتح المبين، وما هم من الضلال ببعيد، ثانيهما : الجهلة الذين يظنون أن ذكر ما يسمعون أو يختلقون مما يرغب الناس في الدخول في هذه الطريق، مع أن سائق السعادة يسوق إليها من عد منها، ولو لم يسمع منهم أو من غيرهم مثل ذلك، والصارف الإلهي يصرف عنها من ليس من أهلها، فيظن الجاهل أن ذلك فيه الخير له، ويعده من الطاعة للحق والتقرب إليه مع جهله الفادح، وقد أفسد به من حيث لا يشعر العمل الصالح، وقد قيل :

لا يصلح العمل لكن يفسد

ذاك الذي بغير علم يعبد

ومنهم جهلة المقدمين لتلقين الأوراد، مع علماء الطريق الذين يجمعون عليهم الجموع، ويتقدمون على غيرهم بذكر مثل ذلك بين العوام، ويتبجحون بذكر الأسرار والخواص، وينوهون

بذلك بينهم أكثر من الذكر اللازم في الطريق(3)، ويحبون الإستيلاء على القلوب بمثل ذلك، ويظهرون أن ذلك من الأمور التي لا تقشى إلا لذوي التمكن، ويستكتمون من تلقى عنهم ذلك من الجهلة، وفي ضمن نيتهم باستكتمهم إفشاء ذلك، لأن الجاهل ومن في معناه مثل الغربال المودع فيه الماء فلا يمسه، وربما أفشى المستكتم ذلك إذا لم يفشه ذلك الجاهل فيقول مثلا : إن فلان رجل يكتم الأسرار، وقد جربته بنفسه، فقد لقنته السر الفلاني المروي عن خواص أصحاب سيدنا ولم يفشيه لأحد، فيستلفت بمثل هذا أنظار السامعين إليه، فيتعلقون به في استفادتهم منه ذلك السر، وهناك يتسع به المجلس، وينفسح له المجال، ولا تسأل عما يقول، وما عنه يقال، لا سيما من كان من قبل متقيدا بطريقة أخرى من طرق أهل الله، وكان معتادا لاجتماع الناس عليه، فيتظاهر بالتقديم في هذه الطريقة، وينشر فيها بين العوام كل ما هو غريب أو مكذوب، والعوام مشغوفون بسماع كل غريب، وينشوفون للتحصيل على الإذن لهم في أكثر مما لديهم من الأذكار اللازمة وغيرها، وهناك يجد أيضا ذلك المتظاهر إقبالا كبيرا عليه من العامة، ولا تسأل عما ينتجج به بينهم حتى تسول له نفسه ادعاء مقامات ارتقى فيها، ويعد نفسه من أكابر المفتوح عليهم في هذه الطريق، مع ما هو عليه من فساد النية، وسوء الطوية، نعوذ بالله من الخذلان.

(3)

ومنهم جماعة ابتلاهم الله بالإنكار على أهل الله، فيشوهون وجه كل حسن مما يسمعون، ويزيدون فيه وينقصون، ليتسع لهم المجال في المقام بإطلاق عنان المقال، وربما يخلقون أمورا شنيعة ينسبون لها لمن أنكروا عليه، ويستحلون بذلك الواقعة في عرضه(4)، ويتبعهم على ذلك كل من أخبروه بذلك، بتقليده لهم فيما ينقله عنهم أو ينقله عنه، ولربما عثر المرید على تلك الأمور المنسوبة إلى شيخه فيعتقد صحتها من غير أن يكون له بها رواية صحيحة عنه، خصوصا إذا كان جاهلا بما تضمنته من المنكر الذي يوجب النكير على شيخه إذا حدث بها في المجمع، أو سمعها من ذلك الجاهل من له أعراض في هتك الأعراض.

وقد عثرنا على شيء كثير من هذا المعنى، فتعين علينا التنبيه عليه لئلا يغتر به من بلغه ذلك، وألفت توييفا أشرت فيه إلى بعض ما تحققت بأنه لا صحة لنسبته للشيخ رضي الله عنه، وسميته بجناية المنتسب، عما نسب للشيخ التجاني بالكذب، غير أنه إلى الآن لم يزل في مبيضته، لم يتم جمعه وتلقيحه، وذلك مما يلجم كثيرا من المنتقدين، غير أن المنتقد لا بد له من الإنتقاد، لأنه طبع عليه بطابع الحرمان، من نيل سر أهل الله، ومن نيل الخير الذي أجراه الله على يدهم للمعتقدين، وقد كان أبو تراب النخشيبي(5) رضي الله عنه يقول : إذا كان حال العبد الإعراض عن حضرة الله تعالى صحبتته الواقعة في أولياء الله تعالى، وكان الشيخ سيدي عبد القادر الجيلاني رضي الله عنه يقول : من وقع في عرض ولي ابتلاه الله بموت القلب.

(4)

:"

:"

(5)

:

245

174 2

157

83 1

.233

4

وكان الشيخ أبو عبد الله القرشي(6) رضي الله عنه يقول : من غض(7) من ولي ضرب في قلبه بسهم مسموم، ولم يمت حتى تفسد عقيدته، فيموت على أسوأ حال(8)، وكان الشيخ أبو العباس المرسي رضي الله عنه يقول : قد تتبعنا أحوال القوم فما رأينا أحدا أنكر عليهم ومات بخير أبدا، ذكر هذا القطب الشعراي في المنن، وقال في مطلب آخر، : وأجمع أهل الكشف على أنه ما أنكر أحد شيئا أخبر به أهل الكشف إلا حرم ذلك الأمر الذي أنكره ولو بلغ الغاية في السلوك، فلا يعطى ذلك الأمر عقوبة له على إنكاره وتكذيبه أولياء الله تعالى، الذين هم آياته في الأرض، وبهم يرزق الناس، وبهم يمطرون، وبهم يدفع الله البلاء عن عباده إه... والمحروم من سرهم هو من سمع ذلك العارف، وهو الشيخ والولي ومن في معناهما، وأنكر ذلك بعد صحة ذلك لمن نسب إليه، وأما من لم تصح لديه نسبته لذلك العارف وأنكره بنية صالحة فإنه يثاب على ذلك، سيما إن تحقق بجلالة المنسوب إليه ذلك المنكر.

وإنه ليعجبني كثيرا ما يقوله لي المرة بعد المرة العلامة المتضلع، مندوب المعارف بالإيالة الشريفة المغربية، صادق المحبة سيدي محمد الحجوي(9)، من أنه يتعين على الصادقين في الطريقة التجانية أن يبادروا بنفيهم عن الشيخ رضي الله عنه كل ما يوجب النكير، لما للشيخ رضي الله عنه من شغوف المرتبة في الولاية، التي تآبى ما يشيعه عنه عوام الإخوان لقصور فهمهم عن كلامه، فتقصر عباراتهم عن استقاء المعنى المقصود لديه، فيقع النكير، وليس الإنكار في الحقيقة إلا عليهم لا عليه، إذ ذلك منسوب إليهم لا إليه، كما وقع ذلك في بعض الكتب المؤلفة في هذه الطريقة، وقد طبع منها ما اشتمل على ما يتحاشى جانب الشيخ رضي الله عنه، وجانب خواص أصحابه منه، وقد صدق أيده الحق في هذا الأمر، فلو نفى علماء الطريقة ما ينسب للشيخ بالكذب ما قامت قيامة المنكرين المحرومين من خصوصية الأوراد، التي لم تزل منتجة للأمداد، وإني وقفت على ما تقشعر منه الجلود مما طبع منها وما لم يطبع، فخشيت على كل من طالع ذلك الفتنة الكبيرة، فمن ذلك ما طبع بالجزائر من تويلف سماه طابعه بالكنز المدفون(10)، وإنه والله لمكذوب على الشيخ رضي الله عنه، بما اشتمل عليه من الهديان الذي لا طائل تحته، مما يقال في حق مثله :

(6)

55 599

281

159

1

.319 5

: (7)

.159 1

(8)

.104 1

(9)

:

(10)

: 62 2

:

...

أسمع جعجة ولا أرى طحنا، بل رأيت فيه من الركاكة وتكرار الأعداد التي تخل بالمراد، مما يدل على جهل منشئه الذي نسبه للشيخ، وما أراد بذلك إلا فتنة العباد بحسبه الله، ومن ذلك تويلف وفتت على نسختين منه، سماه مؤلفه : يعسوب السر الرباني في مناقب التجاني(11)، ولم أتمالك نفسي حين طالعت بما اشتمل عليه من الضلالات التي لا يحل لأحد أن يفوه بها في شأن الشيخ رضي الله عنه وشأن طريقته، وما ذلك إلا من دس بعض المبغضين في هذا الجانب، ليضل به من اطلع عليه من جهلة هذه الطريقة، فيحدثون بذلك الناس، فنقوم قيامة الإنكار على الشيخ البريء من تلك الكرامات وتلك الفضائل التي لا يقول بها فاضل عاقل، وبالبداهة لا يقبلها الغريق في الجهل من هذه الطريقة فضلا عن غيره.

ولقد بلغني أن ولد الشيخ رضي الله عنه سيدي محمد الحبيب، أو ولده سيدي البشير رحمه الله، جيء له بنسخة من هذا التأليف فأنكره وقال : هذه الكرامات وما انضاف لها من الفضائل لا نقبلها ولا نقول بها، وأمر بحرقه، وتبرأ من كل من وقف على نسخة منه وصدق ما اشتملت عليه، ومن ذلك جل المشاهد المنسوبة للخليفة سيدي الحاج علي حرازم برادة، فجلبها مكذوبة عليه، حيث نسج على منوال مشاهده المسماة بالكنز المطلسم من لم يراقب المولى في أهل الخصوصية، فكتب جملة متفرقة على مقتضى هواه ونسبها إليه، وقد كنت وفتت على الكنز المطلسم بخط يده فلم أعتز فيه على شيء مما كنت أنكره(12)، مما أفق عليه من تلك المشاهد التي يظن من ظفر بواحد منها أنه حصل على طائل، وليس منها خير حاصل.

ولهذا يتعين على من يريد السلامة في هذه الطريقة من الإخوان وغيرهم أن لا يعتمدوا إلا ما حصلت لهم به الرواية الصحيحة عن أهل الخصوصية، والمعرفة التامة بما اشتملت عليه الطريقة، مما روي عن الشيخ وعن خاصة أصحابه خشية الوقوع فيما يقع فيه أهل الواقعة في جانب أهل الله، وقد استشعر سيدنا رضي الله عنه بما منح من نور الفراسة والإلهام الحقي أنه سيكذب عليه فقال : إذا سمعتم عني شيئا فزنوه بميزان الشرع(13)، وهكذا قال الأئمة الأربعة وغيرهم من ذوي المناصب العالية، حتى لا يقع أحد في الضلال بما نسب إليهم، ويتعين على العاقل أن لا يعتمد إلا على ما صح لديه بالرواية الصحيحة، ولا يرمي ميزان الشريعة من يده، ومما أنشده الشيخ الأكبر ابن عربي قدس سره :

(11)

2 64 :

2 56-61.

(12)

(13)

177

ومن كلامه أيضا في فتوحاته المكية : من أراد أن لا يضل فلا يرمي ميزان ظاهر الشريعة من يده طرفة عين، ويعتمد ما عليه الأئمة المجتهدون ومقلدوهم ويرفض ما عداه، وإذا تحقق بأن الشيوخ غير معصومين فلا غرابة إذا صدر منهم ما لا يقبل منهم شرعا، وإن كان الأولى بالعالم التسليم وعدم الإنكار لعدم إحاطته بأصول الشريعة وفروعها، وسيأتي زيادة نقل عن الشعراني عما يتعين في حق من يريد الإنكار، عند التعرض للجواب عن السؤال الثاني من هذه الأسئلة، وبه يزن الموقف نفسه، وليختر ما يحلو لنفسه بين أبناء جنسه، بعدما تحقق بأن الأولياء غير معصومين.

ولقد ذكر الشعراني في المنن العجب العجاب من هذا الباب، حتى قال في بعض المطالب : فعلم أن العصمة شرط في النبوة لا في الولاية، وذلك لأن الأولياء دعاة بواطن وأسرار، والأنبياء عليهم السلام دعاة علانية وإظهار، فيجب عليهم إظهار المعجزة والتحدي بها لقيام الحجة على المعاندين والكفار، لأنهم يدعون الناس بحكم الإستقلال، بخلاف الأولياء فإنما يدعون الناس بحكم الإلتباع لنبيهم بشرعه الثابت المقرر الذي لا شك فيه، إلى أن قال : وقد تقدم في هذه المنن عن سيدي الشيخ أبي العباس المرسي رضي الله تعالى عنه أن شخصا من الأولياء نام عنده فزنى بجاريته تلك الليلة، ثم اغتسل وخرج يمشي على الماء في بحر الإسكندرية، حتى غاب عنه، فقال له : ما هذا وذلك، فقال : هذا عطاؤه وذلك قضاؤه، ومن هنا قال الجنيد رضي الله تعالى عنه لما قيل له أيزني العارف ؟ فقال : وكان أمر الله قدرا مقدورا، والحكم للسوابق لا للواحق، وفي هذا كفاية.

المقصد الثاني

في التنبيه على أن المرید لا تلزمه متابعة الشيخ في جميع أفعاله وأقواله وأحواله إلا إذا أمره

بذلك

لم يبلغنا عن شيخنا القطب التجاني رضي الله عنه أنه أمر أصحابه والأخذين عنه أن يقتدوا به في أقواله وأفعاله وسائر أحواله، بالخروج عن المذهب الذي تقلدوه من بين المذاهب الأربعة والعقائد السنية، بل الثابت عندنا أن الفضل المقرر فيها بفضل الله طبق ما واعد به الرسول عليه السلام يناله كل من أذنه في تلاوة أذكارها من ورد ووظيفة وذكر جمعة بشروط ذلك لا غير، فإن هذه الطريقة مبناها على القيام بأذكارها اللازمة المذكورة بعد المحافظة التامة على امتثال الأوامر واجتناب النواهي، بقدر ما في الإمكان، في السر والإعلان.

وملاك الخير كله هو في أداء الصلوات المفروضة في غاية الإتقان لجميع شروطها، والإهتمام بها في سائر الأحيان، ثم ما زاد على ذلك فهو فضل بقدر اتباعه في مجاهدته في العبادة وإخلاص النية، وتطهير الطوية، والصدق في معاملة الحق والخلق، والتخلي عن كل مذموم، والتخلي بكل محمود، إلى غير ذلك مما كان يوصي به أصحابه حتى لا يكونوا من الأمنين لمكر الله، فإن التأدب مع الحق تعالى من المرید يكون على قدر اقتباس أنواره من مشكاة الإقتداء به، وقد قال الشيخ سيدي علي الخواص (14) رضي الله عنه : من زعم أنه يتأدب مع الله تعالى بلا واسطة شيخه أو رسول الله (ﷺ) فقد أساء الأدب، ثم لا يتم ذلك له، أو لا يستمر على الدوام معه، بخلاف الأدب مع الله تعالى مع شهود الوسائط فإنه يدوم، وذلك مما يدل على محبة المرید لشيخه، التي هي المغناطيس الجاذب لترقي المراتب، وفيه من احترام الشيخ ما يقضي عليه بإمداده بالمدد الأوفر، سيما وحرمة الشيخ من حرمة الله، قال الحاتمي قدس سره :

فقم بها أدبا لله بالله

ما حرمة الشيخ إلا حرمة الله

ولهذا يتعين القطع بما صح عن الشيخ أو الولي على المرید ليمكن بصدقه في مقام التصديق، ثم إنه لا ينقطع المرید عن طريقته إلا بنقض العهد الذي لم يؤذن له في أنكارها اللازمة إلا بأخذه عليه مشافهة، بالتلقي عنه أو بواسطة المقدم الذي قدمه للتلقين، أو بواسطة المقدم الذي قدمه المقدم بالإذن المقيد أو المطلق فيها، ولا ينقطع عنه مددها إلا بذلك، وربما طرأ ناقض في الحين مثل الردة نسأل الله السلامة والعافية في الدنيا والدين، وهنا أمور تقضي بالمرید للإنتقاع إن صدر منه شيء منها، وقد بينت في كتب الطريقة فليراجعها من أراد الإطلاع عليها فيها، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

المقصد الثالث

في كون المرید لا يكون مریدا ولا يعد في زمرة شيخه إلا بتحقق المحبة الداعية لتصديقه

قد أجمع الشيوخ سلفا عن خلف أن المرید كيف ما كان لا يكون انتفاعه بشيخه إلا بصدق محبته فيه، حتى قال أهل الكمال منهم : ليس الشأن أن يحبك المخصوص، وإنما الشأن أن تحبه، لأن المحبة تقضي بامتنال ما يأمر به المحبوب، واجتناب ما ينهى عنه في حضرته وغيبته، قيد حياته وبعدها، وبصدق المحبة يمكن للمحب أن يجذب إليه عطفة محبوبه، لما تقرر عند العارفين من أن مغناطيس المحبة جاذب لحديد القلوب، وتنفعل النفس به انفعالا، بمصادمة القوة الجاذبة والقوة السالبة، على حسب الهوى المتمكن فيها بجاذبية الإتصال، أو سالبية الإنفصال، فتدبر عند ذلك بارقة مزن الأرباح لمخلص المحبة، ولا تتم تلك الخاصية المغناطيسية إلا بإلقاء الإنقياد للمحبوب، وهو الملائم لطبع المحبة الذي لا بد منه للمحب في تحصيل المطلوب، وذلك بامتنال أمره، واجتناب نهيه، وإلا عد ذلك من موانع الخاصية الجاذبية، والحكم في ذلك للطبع القوي في الجاذبية، فالحديد الرزين يجذب الضعيف من المغناطيس من غير توهين، وإن كانت الجاذبية في حقه متمكنة بالطبع، وكونها فيه هو الأصل، كالأصغر من المغناطيس ينجذب للحديد لكون الحكم للرازنة. ومن هذه الحيثية تجلب محبة بعض المریدين قلوب بعض الشيوخ إليهم كما يجذب قلب الحبيب محبه فيشفق منه، ولا يقع ذلك في الغالب إلا إذا كان مستغرقا فيه، بحيث يكون واقفا عند أمره، ممتثلا له ولو في قطع نحره، ومن هذا الباب قول من قال :

(14)

لها لهب يرمي الشرارة كالقصر
بأسرع مني في امتثالي للأمر

ولو قيل طئ في النار والنار جمرة
لما كان لمح البرق أسرع أن يرى

وللمحبة دخل في ارتباط القلوب ولو مع بعد، ولهذا يوجد في بعض الأحيان سؤال الحبيب
المشعر بمحبة محبه عما أثرت محبته فيه، ومن هذا الباب قول من قال :

قالت وقد سألت عن حال عاشقها
فقلت لو كان رهن الموت من ظمأ
بالله صفه ولا تنقص ولا تزدد
وقلت قف عن ورود الماء لم يرد

ولهذا كان (ﷺ) يبحث على محبته ويرغب فيها تصرّحاً وتلويحاً، كقوله (ﷺ) : أنت مع من
أحببت(15). وقوله : المرء مع من أحب(16). وقوله عليه السلام : لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب
إليه من نفسه وماله ووالده وولده والناس أجمعين(17). وغير ذلك، لأن المحبة تقضي بالمتابعة كما
قال تعالى : "قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله"(18). وفي هذه المقام أنشد الشيوخ :

تعصي الإله وأنت تظهر حبه
لو كان حبك صادقاً لأطعته
هذا محال في القياس شنيع
إن المحب لمن يحب مطيع

ولا شك أن المرید إذا تمكنت محبة الشيخ من قلبه فإنه يكون حريصاً على متابعته متابعة الظل
لشخصه، لأن المحبة قاضية عليه بذلك، بقدر تجليها واستيلائها على قلبه في حضرته، وهنالك تفاوت
بين المدعين لمحبه، وعلى قدر الإلتباع يكون الإنتفاع، ولا يصح من المرید الصادق أن يتوقف عندما
يأمره شيخه بشيء أو ينهاه عنه، وقد تقرر عند القوم قاطبة على أن من قال لشيخه : لا أفعل أو لا
أترك، أو لم هذا مثلاً فإنه لا يفلح أبداً، لكون ذلك لا يصدر منه إلا عن قلة اعتقاد ورعونات نفسانية
توجب طرده من حضرة أهل الله، نسأل الله السلامة والعافية.

-5816

(15)

.5817

(16)

3485

.5819

.15

(ﷺ)

(17)

.31

(18)

ولهذا يجب القطع بكلام الشيوخ الذين ثبتت خصوصيتهم بالشهادات المستقيضة ممن اجتمعوا بهم أو تلقوا ذلك عنهم بوسائط لا يشك المرید في عدالتهم وصدقهم، وليس كل من يدعي المشيخة أو من تلقى عنهم ذلك بمقبول في كل ما يقول، لأنه قد يصدر منهم ما نهت عنه الشريعة، مما هو في ظاهر الحال من الأمور الشنيعة، فلا يمكن لحراس حضرته إلا المدافعة عنها والظعن في مخالفيها، وفي قضية سيدنا الخضر وسيدنا موسى عليه السلام عبرة لمن اعتبر، فلو أمكن لصاحب الشريعة أن يسكت لسكت سيدنا موسى عليه السلام فيما فعله بحضرته سيدنا الخضر. بعد أن أخذ عليه العهود على متابعتة، ومع ذلك فقد أنكر ذلك بما لديه من علم الشريعة الظاهرية، لا بلسان الجحود والبغض المؤدي إلى ما لا تحمد عقباه في الدارين. ولم يمكن لسيدنا الخضر عليه السلام أن يخفي ما فعله بحضرة سيدنا موسى مع علمه بأنه نبي الله، لأنه مغلوب بالحال على أمره ونهيه، والله غالب على أمره، فإنه سبحانه أرشد صاحب الشريعة ليأخذ عن صاحب الحقيقة، ولو صبر صاحب الشريعة معه لرأى من العجائب ما يزداد به عبرة. ولذلك قال رسول الله (ﷺ) : رحم الله أخي موسى لو صبر (19). فإن ما يصدر من العارفين كله من هذا القبيل عند أهل الحق، وإن لم يقبل التأويل فإن التقويض فيه أسلم لمن يريد السلامة لنفسه في دينه ودنياه.

وأقل ما يجنيه على نفسه المنكر الجاحد عدم انتقاعه بمعارفهم (20)، والتخلق بأخلاقهم التي هي في غاية ما يكون من التهذيب بالأدب اللائق بالعبد في معاملة الحق والخلق، وكفاه ذلك حرمانا نعوذ بالله من الخذلان، وقد أن لنا أن نشرع في الأجوبة ذكرا كل سؤال بلفظه، وبعده جوابه، وعلى الله قصد السبيل، وهو حسبي ونعم الوكيل.

السؤال الأول :

وهو أنه : ما من أحد يؤخذ منه ويرد عليه إلا مولانا رسول (ﷺ) فيجب القطع بكلامه عليه السلام، وأن كلام الأولياء رضي الله تعالى عنهم مزنون. فهل على المرید التجاني شيء إذا قطع بكلام سيدنا الشيخ رضي الله تعالى عنه، سيما وهو يعلم أن الإعتقاد بكل ما جاء به شرط من شروط الطريقة الغراء ؟

:
: (ﷺ)

122

(19)

:

(20)

الجواب :

اعلم أن المرید لا يكون مریدا صادقاً إلا إذا كان مصدقاً لشيخه في جميع ما يخبره به، ويقطع ويجزم به إذا كان الشيخ في حال صحو لم يعتره حال من جذب أو شطح، لأن الشطح من نقصان السلوك، فيسلم لصاحبه حاله، ولا يقتدي بالمجذوب ما دام مجذوباً، ولا يتعين على مریده الجزم بما يخبره به حال جذب، أما إذا كان في حال صحو فيجب على مریده الجزم بما أخبره به، ولا يشك فيه، ولو كان ذلك مما تحيله العقول في نظرنا، لأن الشيوخ قد صفت مرأة نفوسهم، وارتحلت أرواحهم إلى عوالم أخرى في درا الدنيا ودار الأخرى، فيرون ما لا نرى، ويسمعون ما لا نسمع، ويعقلون ما لا نعقل. وكل شيء عندهم في حيز الإمكان، إلا شيئاً واحداً وهو وجود الشريك مع الحق، فلا يمكن وجوده، وهم في حال لا يمكن معها أن يختلفوا فرية تقضي بطردهم من حضرة الحق، فإن الكاذب ملعون ولو كان في كذبه مازحاً، وإن كانوا غير معصومين فإن حضرة الحق مفتحة الأبواب للمصدقين، ولعنة الله على الكاذبين.

ولهذا كان ضرر التكذيب في حق أهل الله مما يسجل على صاحبه بالحرمان من الخير الكثير، إن سلم المكذب من الوبال في العاجل والآجل. وقد نصح صاحب موسى عليه السلام قومه في قصته معهم في قوله تعالى : "إن يك كاذباً فعليه كذبه، وإن يك صادقاً يصبكم بعض الذي يعدكم" (21). ومنشأ الإنكار على المخبرين بالعجائب هو التوغل في الجهل، والتقيد بقيد العقل، والوقوف بالجمود على مبلغ علم هذا المنكر الذي يعد في زمرة المحصورين في قفص جهلهم المركب، وغالبا ما يقع الإنكار إلا من أهل الجحود بما أصيبوا به من داء الحسد ونحوه (22)، فيقلدهم من ضرب في صدره بسهم أصمى قلبه، وأصم أذنيه عن سماع الحق وقبول الحق الواضح نوره، ولنفرض لذلك أمثلة محسوسة تظهر بها مزية المرتقي في المعارف عن غيره. ألا ترى إلى البالغ إذا قال لمن سأله من الصبيان عن لذة الإنزال في الوطء ليصفها له فيقول : هو شيء لا يبلغ معرفته إلا من بلغ وذاقه، فهو أحلى من العسل بل أحلى من شيء لا أقدر أن أعبر لك عنه، فإنه يحصل بذلك العجب لذلك الصبي، ولو بلغ من العلم الدرجة القصوى، لأنه لم يدرك هذا الأمر، ولا يدركه إلا البالغ، فكذلك إذا أخبر المفتوح عليه بشيء عجيب فإنه لا تقبله عقول الجهال، ويبادرون بالإنكار على المخبر بذلك.

ولقد كنا نكذب بما نسمعه من غرائب الأفعال الناشئة عن الإحتكاك الكهربائي، حتى كنا نقول باستحالة مثل ذلك في الوجود، حتى شاهدنا من عجائب فعلها ما كاد أن يصير من قبيل الأمر الذي لا يستعجب منه إلا البله ومن في سذاجة البلادة والبدواة، ولا زلنا نسمع عنها وما يصدر منها ما يكاد أن نستحيله أيضاً، ثم نراه ونسمع بأعجب. ألم يكن في قدرة الحق أن يجعل في الأولياء خاصية تفوق الكهرباء، أو بالأقل تماثل خاصيتهم خاصيتها، فيقول الولي في هذه الساعة وهو بثغر الجديدة مثلاً : سمعت سيدي فلانا بالإسكندرية يقول كذا وكذا، وفعل كذا وكذا ونحو ذلك. ونحن نرى التلفون اللاسلكي ونسمع كلام أهل باريز ولندن وبرلين وغير ذلك بتحقيق لا شك فيه، فلا شك أن المكذب بمثل ذلك جاهل أو معاند منكر للمحسوسات، فكيف يليق به وهو يدعي أنه عاقل أو عالم أن يجحد صدور مثل هذه الأمور في حق الأولياء وينكرها، ولو كان له مسكة من العلم الحقيقي ما أنكر ما يقبله الوجود مما هو داخل في دائرة الإمكان، ولذلك لا يلزم من الرد على الصوفية فساد قولهم في نفس الأمر كما

(21) 20.

(22)

قال حجة الإسلام الغزالي رحمه الله : كنا ننكر على القوم أموراً حتى وجدنا الحق معهم، قال تعالى : "بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله"(23)، وقال تعالى : "وإذا لم يهتدوا به فسيقولون هذا إفك قديم"(24).

قال القطب الشعراني رضي الله عنه : ومما يؤيد كلام الغزالي رحمه الله قول الإمام أبي القاسم الجنيد رحمه الله : كانت عندي وقفة في قولهم : يبلغ الذكر في الذكر إلى حد لو ضرب وجهه بالسيف لم يحس، إلى أن وجدنا الأمر كما قالوا. ولذلك يتعين في حق المشفق على نفسه أن يباعد نفسه عن الإنكار، ومن دأبهم الإنكار بحق أو باطل، وليبق على الحياد بالتسليم لأهل الله وإن لم يعمل بما قالوا أو فعلوا، ولا يكذبهم ليكون ممن أسلموا وسلموا. قال القطب الشعراني رحمه الله : أخذ علينا العهد أن لا نكذب الصالحين إذا أخبرونا عن أنفسهم أنهم وقع لهم شيء تحيله عقولنا، ما لم يعارض النصوص الشرعية، وذلك أن غاية الصالح أنه أخبرنا عن القدرة الإلهية أنها فعلت ممكناً لا غير، والله على كل شيء قدير، وقد جاءني أخي الشيخ أبو العباس الحريثي(25) رحمه الله يوماً فصلي عندي المغرب، ثم جلس يقرأ القرآن، فقرأ إلى آذان العشاء خمس ختمات، ثم إني أخبرت بذلك سيدي علي المرصفي(26) رحمه الله فقال : أنا قرأت في يوم وليلة ثلاثمائة ألف ختم وستين ألف ختم، فقلت سيدي بالحروف، قال : نعم، فقلت له : كيف ؟ فقال : إذا تجردت الروح عن هذا الجسم الكثيف فعلت ذلك، فقلت له : فما الحكمة في وقوع ذلك للأولياء ؟ فقال لشرف قدرهم عنده، فإن أعمار هذه الأمة قصيرة فأقدر الله عز وجل خواص هذه الأمة على فعل ما ذكرنا ليرجح أحدهم في الأعمال على عبادة الأمم السالفة الذين عاشوا الخمسمائة سنة، والله تعالى أعلم.

(23) 39.

(24) 11.

(25)

2 170.

945
(26)

931

2 127.

ومن هذه الحيثية قد يمنح الله بعض الأولياء بخصائص على طريق الإلهام، ينالون بها من فضل الله ما لا تحمله إلا عقول أهل التسليم، ممن قدر لهم الإنتقاع بها أو بفضل الإعتقاد من غير انتقاد، فيصرح بها الولي لينفع الله بها من صدقه بعد انتقاعه بها هو في خاصة نفسه، وربما صرح بنزكية نفسه ليتلقى ذلك عنه بالقبول، فلا يقبل ذلك منه إلا من كان من أهل تلك الخاصية الكبرى، قال في العهود : وكثيرا ما يبين الشيخ في الطريق أو المدرس في العلم مرتبته للناس ليأخذوا عنه العلم، فلا يجوز نسبته إلى الرياء والسمعة. وكان سيدي علي الخواص يقول : ما أحوج الشيخ إلى تزكية نفسه إلى المرید الأعمى القلب، ولو أنه كان في قلبه نور لعرف مقام الشيخ في العلم، وأخذ ما يسمع منه بقبول وإيمان، وقد زكت الأكابر أنفسهم لأغراض صحيحة، "قالت الملائكة : ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك" (27). "وقال يوسف : اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم" (28). وقال سيد ولد آدم عليه الصلاة والسلام : أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر (29)، والغرض الصحيح أنه (ﷺ) قصد بإعلام أمته بمقامه يوم القيامة إراحتهم من التعب حين يذهب الناس من نبي إلى نبي يطلبون منه الشفاعة، وذلك لأن من علم أن محمد (ﷺ) أول شافع يوم القيامة لا يذهب لغيره حين يذهب الناس، والله أعلم.

وعدم القطع بما أخبر به الشيوخ لا يقع كثيرا إلا من ذوي النفوس التي حجبها رعوناتها، فلم تصفو مرآتها من صدى الأوهام، فلم يتجل الحق لها في مظهر من مظاهره المقبولة عند أهلها، فقطع الله حبلهم من حبله، وهم يظنون أنهم على شيء، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا، وغالبهم المتفقهون منهم، فتسول لهم أنفسهم أنهم صاروا في منزلة أعلى من منزلة الولي الذي أرشدهم، وربما أنكروا عليه فانقطعوا عن حبله. فلم ينفعم الله بها عملوا أو لا ينفعم بما يعملون ويعلمون، ولذلك يتأكد في حق الشيوخ أن لا يأخذوا العهد على المرید إذا كان ممن يتعاطى العلم إلا إذا استأنسوا منه صدق محبته في جانبهم، ويرون منه تنزله عن منزلة التعاطم بما لديه من العلم، قال في العهود : أخذ علينا العهود أن لا نأخذ العهد على أحد إلا إن علمنا أنه يرى نفسه دوننا في العلم، أما من يرى نفسه فوق شيخه فلا ثمره لأخذ العهد عليه إلا زيادة الرعونات النفسية، وربما أمره شيخه بأمر فخالفه، بل رأيت مریدا خالف الأدب فهجره شيخه، فهجر الآخر شيخه، وصار يقع في عرضه، فقلت له : قد سمعتك بالأمس تقول : ما أعددت نفسي مسلما إلا حين اجتمعت بالشيخ، فقال : كان إبليس راكبي الخ.

وقد رأينا نحن في طريقتنا التجانية جماعة حصل لهم مثل ما حصل لهذا الشخص الذي ركب عليه شيطانه، فادعوا أنهم علماء، ونقضوا الصحيفة، وبيئوا شرا في حق هذه الطريقة المنيفة،

(27) 30.

(28) 55.

(29) :

وقطعوا الحبل الذي كان بينهم وبين الشيخ رضي الله عنه، فانقطعوا وصاروا من أقبح المنكرين فيها، بما اطلعوا عليه من أفعال بعض جهلة السالكون فيها، ولم يقفوا عند ما علموه من صدق حال الشيوخ المرشدين والأولياء المهتدين رضي الله عنهم، بل قاد انتقاد المنكرين إلى ما لا تحمد عقباه بإنكارهم أولاً على جهلة الطرق، ومن في حكمهم من أعلام السوء، أصحاب الأغراض الذين لم تخلو منهم طريقة ولا مذهب من المذاهب، لما ولعوا به من التظاهر بين العامة بالمغربات التي تميل بها قلوبهم إليهم، فانسبوا لشييوخهم ما هم بريئون منه، وعلى فرض أنه صدر من الشيوخ ما لا يقبل شرعاً فغالبيهم إن لم نقل كلهم حذروا أتباعهم بما يرونه منهم أو يسمعون عنه من الإقتداء بهم فيما تطيش به كفة ميزان الشريعة، التي لا يدنسها الإبتداع، ولا يدانيها في حضرات الحق اختراع.

وقد أخذ الله بأيدي من أراد بهم خيراً ممن صدقوا الله في الإنكار على أهل الأسرار، فشعروا بالمكر الإلهي المحيق بالمنكرين، فرجعوا على أنفسهم بالملامة، وتابوا من كل ما صدر منهم، فنالوا بالتوبة النصوح ما فاقوا به غيرهم، ولم يقع غالباً في عين القطيعة ويبقى غريقاً فيها متجلجلاً بأوهام الأهواء إلا كل من يظن نفسه أنه عالم يقتدى به، فيحب التظاهر بين الناس مع الظهور بالغلبة على غيره، ولا يبالي بما يقع فيه من المكر الخفي، خصوصاً إذا كان ذا شقاشق يجول بها في كل مجال، وخلا له الجو بين العوام ومن في معناهم، وهذه عادة من سجل عليهم بطابع الحرمان من قديم، وقلماء سلم منهم أحد، وبالأخص إذا انتصروا لأهوائهم، فلا تسل عما يصدر منهم وممن خالطهم، لأنه يسرق طبعهم طبعه فيقع فيما وقعوا فيه. ولذلك قال سيدنا الشيخ التجاني رضي الله عنه : مجالسة المبغضين سم يسري، فلا ينبغي للمريد الصادق أن يجالسهم أو يذكر اسم ولي من الأولياء بمحضرهم، خصوصاً إذا كانوا ينكرون عليه.

وقد قال الشعراني رحمه الله : أخذ علينا اليهود أن لا نذكر أحداً من الأولياء الذين تكلم الناس فيهم إلا بحضرة من يعتقدهم، وإذا نقلنا عنهم أدباً أو حكمة قلنا : قال بعضهم كذا ولا نعيه، فإن من ذكر كرامات الأولياء بين يدي من ينكر عليهم فقد تسبب لمقت ذلك المنكر وسب ذلك الولي وتقيصه، فحكمه حكم من ذكر فضائل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما بين الروافض مع عدم أمنه من سبهم لهما إلخ ... ولا ينبغي مجادلة المخدولين من أهل الإنكار، ومن عمل على شاكلتهم من الأشرار، إلا لمن أقره الله على الإفصاح عن وجه الحق بالبيان التام، الذي لا يبقى معه إيهام، حتى لا يحصل به الضرر على العوام، إذا غلبه خصمهم بما يلقيه من الإيرادات التي ربما حصل له في الجواب عنها إفحام، لقصور باعه، أو تمالي حزب المنكرين عليه، أما من منحه الله من لدنه فهما ثاقباً وعلماً صحيحاً مؤيداً بالتوفيق فالمتعين في حقه المدافعة عن حمى أهل الله بقدر الإمكان، ولا يبالي بتحزب المبغضين ولو تحزبوا عليه وترصدوه بكل مكان.

قال القطب الشعراني رضي الله عنه : أخذ علينا اليهود أن نجيب عن أئمة الإسلام من العلماء والصوفية جهدنا، ولا نصغى قط لقول من طعن فيهم، لعلمنا بأنه ما طعن فيهم إلا وهو قاصر عن معرفة مداركهم، ثم إن الراد عليهم لا بد أن يطفى نوره ويعدم النفع بمؤلفاته كلها، لسوء أدبه مع من جعلهم الله قدوة لعباده إلى يوم القيامة، وأين رتبة بعض الناس من رتبة الإمام الأعظم أبي حنيفة

الله عن أهل الإنصاف، وقد شهد أئمة الطريق وعلماء الإسلام للجنيد والغزالي وغيرهما بأنهم أولياء الله تعالى، فمن حط عليهم فكأنه يريد أن يحجب ضوء الشمس عن أهل الأرض، ليس بينهما سحب، أو كمن يريد أن يزلزل الجبال بنفخة ناموسة.

وقد شهد الشيخ أبو الحسن الشاذلي رضي الله عنه للإمام أبي حامد بأنه من رؤوس الصديقين، وناهيك بهذه الشهادة من هذا السيد، وقد كان الشيخ محي الدين ابن العربي رضي الله عنه مع كثرة تبخره في العلوم الظاهرة والباطنة يطالع كتاب الإحياء ويستفيد منه ويجيب عنه أجوبة حسنة، وكفى بذلك شرفاً ومنقبة للإمام الغزالي رضي الله عنه، وقد بلغ رضي الله عنه في علوم الشريعة الحد الذي فاق به أقرانه حتى لقب بحجة الإسلام، وكتبه الآن مرجع مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه، وبها الفتوى، وقد رأى بعض العارفين رسول الله (ﷺ) وهو يباهي بالإمام الغزالي الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وقال للسيد عيسى هل في أمتك حبر مثله؟ فقال لا.

وقد أنكر عليه بعض علماء المغرب وحرق كتابه الإحياء، فرأى ذلك العالم (34) رسول (ﷺ) في المنام وهو يعرض عنه، ثم أمر بتجريده من ثيابه وضرب بين يديه (ﷺ) بسياط، فاستيقظ فوجد أثر السياط على جوانبه، ولم يزل ذلك الأثر في جوانبه حتى مات، فتاب ذلك العالم وأمر بكتابة كتاب الإحياء بماء الذهب رضي الله تعالى عنه (35)، وكان الحسن البصري يقول: إذا بلغك عن شخص أنه أخطأ في مسألة فاجتمع به، فإن أنكروها فصدقه ولا يجوز لك نسبتها إليه بعد ذلك، وإن لم تجتمع به فاحمل كلامه على سبعين محملاً، فإن لم تقع بذلك نفسك فارجع عليها باللوم وقل لها: يحتمل كلام أخيك سبعين محملاً ولا تحمليه على محمل واحد منها، فعلم أنه لا يجوز لنا الحكم على أحد من أقراننا بمجرد كلام نسمعه عنهم، بل نتربص وننتبث ونجتمع بهم، أو نراسلهم وننظر جوابهم، فإما أن يعترف ذلك الشخص به وإما أن ينكره، فإن اعترف به تعرفنا وجه الصواب الذي أراده، فإن رضىه العلماء قلنا به، وإن لم يرضوه وأنكروه جملة نظرنا، فإن رجع عنه تغاضينا عنه لرجوعه إلى دينه، وإن صمم على الخطأ فهناك يجوز لنا إشاعة ذلك الكلام عنه شفقة منا عليه وعلى من تبعه، لا بغضا له وتشفياً على وجه العداوة النفسية، وهذا الأمر قل من يفعله الآن من الناس، فإن غالب الأقران قد عمهم الحسد وكثرة الضغائن فلا يكادون قط يتثبتون في كلام سمعوه عن أحد من أقرانهم وأهل عصرهم، وذلك خوفاً أن يتبين ذلك الكلام كذبا عنه فلا يحصل لهم غرضهم من الأذى لذلك الشخص، فهذا سبب ترك تثبتهم، وقد صار أكثر ما يسمع الإنسان في هذا الزمان الكذب من قلة الورع عن الخوض في أعراض الناس.

(34)

559

90	1		500	162
198			262	2
464		590	76-71	3

.508

(35)

وقد كان سيدي عبد العزيز الدبريني(36) رحمه الله إذا بلغه أن أحدا اغتابه يقول له : يا أخي مالك ولتحمل ذنوبي على ظهرك، يكفيك ما على ظهرك من أوزارك، قلت : وأقل ما في الواقعة في أعراض الناس تحكهم يوم القيامة في أعمال من وقع فيهم، فلو أراد الواحد منهم أن يقول لا يرضيني في تنقيصي إلا جميع أعماله الصالحة كان له ذلك، فمن رضي لنفسه أن يحكم مفسلا يوم القيام في أعماله فليس معه شيء من العقل، واعلم أنه قد يضع العالم في مؤلفه شيئا أو يقرره في تدريسه ثم يرجع عنه بعد ذلك أو في المجلس، فلا ينبغي لمتدين نسبه إليه حتى يراجع فيه وينظر ما عنده في ذلك الوقت من العلم، وقد هلك في هذا الباب خلق كثير، فأشاعوا عن بعض المؤلفين أشياء رجعوا عنها، وحرّفوا عليهم أشياء هم بريئون من اعتقادها والعمل بها، إلى آخر كلامه رضي الله عنه، وهو في غاية ما يكون من التحقيق، مع بيان وجه الحق بالنصح التام لمن يتطلب الوقوف على عين الصواب، ليشرّب منها لذيذ الشراب، جازاه الله خيرا.

وقد نقلنا عنه في هذه الأجوبة وغيرها لموافقته لمشربنا بما منحه الله به من التعبير عما يختلج في الضمير، وهو إنشاء الله الحق الذي لا شك فيه، وبهذا يتضح لكل ذي قلب سليم أن المؤمن يتعين عليه ترك الإنكار على أهل الله، ويتثبت فيما ينسب إليهم من كل من لا يتحرى النقل عنهم، ممن سمع منهم مباشرة أو بوسائط، فإن آفة الأخبار روايتها، ويتأكد في حق المرید الصادق القطع بما أخبره به شيخه أو بلغه ذلك على لسان الثقة، مما لا تأباه الشريعة ولا يخل بمنصب قائله أو فاعله، وكل ما لا يقبله عقله ولم يمكن تأويله وثبت عن شيخه فليعرض عن الخوض فيه مع كل خائن، ولا يلتفت لكل معترض بهواه يعارض، ولا يضر المرید الصادق قطعه بصدق شيخه، لأنه هو المطلوب في حقه عند أول قدم يضعه في طريقه، ولهذا قال الشريشي(37) :

مرب ولا أولى بها منه في العصر
يقول لمحبوب السراية لا تسري

ولا تقدم قبل اعتقادك أنه
فإن رقيب الإلتفات لغيره

وقد تقرر في الأصول أنه يتعين على المقاد لمذهب من المذاهب، بل يتعين في حق كل مكلف أن يعتقد أن مذاهب أهل الحق كلهم على هدى من ربهم وإن اختلفت آرائهم، إلا ما كان من أهل الزيغ والأهواء الضالة، فهم في ضلالتهم يترددون، وفي ظلمات جهالتهم يهيمون، وإلى هذا أشار في إضاءة الدجنة في اعتقاد أهل السنة(38) ناظما فقال :

(36)

:

		697			
202	1		75	5	
.13	4	72	11		293
		.200	1		(37)
					(38)

:

كل إلى نهج الصواب هاد
وأحمد ذي الرتبة المنيفة
وفرقة الجنيد دن بحبهم
قويمة لأهلها مزية

ومالك وأهل الإجتهد
كاشافعي وأبي حنيفة
وكلهم على هدى من ربهم
فإنهم طريقهم مرضية

ومعلوم أنه لا يقتدي الشخص بمذهب، إلا بعد قطعه بأنه على حق لا شك فيه عنده ولا ريب، وإلا كان في ديانتته على خطر عظيم، فلذلك تعين على المرید القطع بما أخبره به شيخه الذي اقتدى به في سلوك طريق وصوله إلى ربه، ولا يقال بعد التحقق بما قلناه من القطع لا سبيل إليه، لأنه لا يكون إلا من إخبار المقطوع بعصمته، وليس هنا نص منه يوجب القطع بما يقوله الشيوخ أو يخبرون به، لأننا نقول يكفي في الجواب عن هذا ما بيناه، وقد نص من يقتدى بهم أن هناك قرائن توجب القطع والجزم بالشيء، مثل القطع بكون الأئمة الأربعة ونحوهم على هدى من ربهم.

وقد وقفت في الأزهار العاطرة الأنفاس (39) على تنبيه يناسب نقله في هذا المحل، فإنه قال بعد كلام في تحقيق ولاية أبي العلاء مولانا إدريس (40) مؤسس مدينة فاس رضي الله عنه ما نصه : إذا كانت ولايته رضي الله عنه قطعية وكانت مجمعا عليها من أهل الظاهر والباطن كان رضي الله عنه من المقطوع لهم بالجنة كالجيلاني ونحوه، وعليه فإذا حلف شخص بالطلاق أو غيره أنه من الأولياء أو أنه من أهل الجنة فلا حنث عليه، كما يفيد ما ذكره شراح المختصر عند قوله في الطلاق : أو فلان من أهل الجنة أو النار (41)، وينجز عليه الحنث إلا أن يكون من المقطوع لهم بالنار كأبي لهب، أو الجنة كالعشرة ونحوهم من كل من أخبر عليه السلام بطريق صحيح أنه من أهل الجنة كعبد الله بن سلام (42) فلا حنث عليه، ومثل ذلك من شهد الإجماع بحسن الثناء عليه كعمر بن عبد العزيز على ما أفتى به ابن القاسم (43) ورجحه ابن رشد.

(39)

. 1889 1307

.194 1

.142

(40)

(41)

(42)

(ﷺ)

:"

(ﷺ)

:"

"

4725

43

.90 4

382 2

(43)

191

132

121 1

276 1

24

58

323 3

.250

516 1

قال العارف الفاسي وقس على عمر بن عبد العزيز سائر صالحى الأمة كالجيلاني والشاذلي والسبتي والغزالي والجزولي وابن مشيش وأبي يعزى ومن لا يحصى كثرة، فإن شهود النفع بهم يحصل القطع بخصوصيتهم وقربهم من ربهم، وسريان مادتهم ونورهم متيقن عند ذوي الأذواق والبصائر، ومن له أدنى مسكة من حياة حقيقية وشم وإدراك روحاني، وكذا سائر مشايخ كل زمان، وإنما ينتفع بالقطع بخصوصيتهم، وأما من كان على ظن أو شك فيهم فإنه لا ينتفع بهم، لأن مبنى النفع ومثاره على التصديق، وهو الأصل في الطريق، ومن حرم الأصل حرم الفرع، ولذا قيل : إنما حرموا الوصول لتضييعهم الأصول، وفي قواعد الشيخ زروق : قد تفيد الدلائل من الظن ما ينتزل منزلة القطع وإن كان لا يجري على حكمه في جميع الوجوه، كالقطع بإيمان مسلم ظهرت منه أعمال الإسلام. وكولاية صالح دلت على مقامه أفعاله وأقواله وشواهد أحواله، كل ذلك في علمنا من غير جزم بعلم الله فيه، لا في حق من جاءنا عن الله مخصوص له كالعشرة المشهود لهم بالجنة، أنظر تمام كلام العارف أبي محمد سيدي عبد القادر الفاسي(44) رضي الله عنه في جواب له في نوازله.

ثم اعلم أن الشيخ رضي الله عنه لم يلزم في طريقه أحدا من أحبائه أن يقطعوا أو يجزموا بما أخبرهم به من فضل الورد وغير ذلك مما منحه الله من المقامات التي غبطه فيها أكابر الأقطاب، كما أنه لم يثبت عنه الأمر باتباعه في طريقه بما اختاره لنفسه في سلوكه في عبادة الله من المذاهب التي عمل عليها في سره وعلانيته، فإنه رضي الله عنه قد تمسك بالمذهب المالكي وعليه نشأ من قبل اشتغاله بالسلوك في طريق الصوفية، ولا زال متمسكا بحبل هذا المذهب ولم يخرج عن تقيده به إلا في بعض المسائل التي خالف الإمام مالكا فيها لأمر اقتضاها اجتهاده، عاملا فيها بما أمره به النبي (ﷺ) بالقال والحال، ومع ذلك فإنه لم يأمر أحدا ممن تلقوا عنه إذنه في ورد طريقته بالخروج عن المذهب الذي هم متقيدون به والتفيد بالمذهب الذي هو سالك في مسلكه، وغاية ما يشترطه على المرید ما أمره به النبي (ﷺ) في مرأئيه يقظة لا مناما من كون طريقته المحمدية لا تلقن مع أي طريقة، بل لا يؤذن فيها لمن عنده ورد آخر ولم ينسلخ عنه، ليتمكن سر أورادها في سره، بالإقبال في وجهة واحدة لوجه واحد، مع القيام ببقية شروطها المقررة، ولم يشترط على أحد الإقتداء به في سائر أقواله وأفعاله وأحواله، وإن كان اللائق بالمرید الصادق هو متابعتها في جميع ذلك متابعة الظل شاخصه، ولكنه لم يقع منه أمر بذلك، لأن مبنى طريقته على القيام بالمأمورات واجتناب المنهيات بقدر الإمكان، مع المحافظة على الأذكار المنوطة بها طبق ما تلقى الإذن فيه من الحضرة المحمدية عليها السلام، وما زاد على هذا فإنما هو فضل على فضل، والله ذو الفضل العظيم.

(44)

8

1007

1091

283

1226

314

748

334

2

418

763

444

2

41-37

41

4

314-309

1

السؤال الثاني :

هل تمنع الشريعة المرید أن یقول مثلا : الشیخ رفع فلان إلى كذا وأعطاه كذا، أو منعه وخفضه إلى كذا، أو تصرف الشیخ في فلان المنكر بكذا وكذا وضربه وابتلاه بكذا وكذا ؟ وهل للمرید أن ینادی شیخه ویطلبه في أمور دینه ودنیاه وأخرته، ویستجد به ویستغیث ویطلب معونته في مآزق الشدة ؟ وإن كان كذلك فكيف نوفق بین هذا وحديث مولانا رسول الله (ﷺ) لا یستغاث بی وإنما یستغاث بالله أو كما قال ؟

الجواب :

هذا السؤال اشتمل على سؤالین بالجواب عن أحدهما یتضح الجواب عن الآخر، ویحتاج في تحقیق الجواب عنهما إلى تمهید یتعین دائما استحضاره في مثل هذا الموضوع الذي أوجب انتقادات من علماء الظاهر على الصوفية وكل من نحا منحاهم فنقول :

یتعین على كل مسلم مؤمن بالله أن یجزم ویقطع أن لا فاعل إلا الله جل وعلا طبق العقيدة المقررة، وأنه لا شريك له في ملكه، یفعل ما یشاء لا یسأل عما یفعل، وأنه لا تصرف معه لأحد في ایجاد شيء أو إعدامه، لأنه سبحانه هو الفاعل المختار، وكل من ادعى تصرفا معه في خلقه لنفسه أو لغيره على سبیل الإشرک في شيء من إبرام أو نقض من بین سائر الموجودات فهو ضال مضل كافر بإجماع كل من قال لا إله إلا الله، وهذا كله معلوم من الدين بالضرورة، ثم بعد هذا نقول : إن تصرف العبد في ملك سيده بإذنه مما لا یتوقف أحد في جواز إطلاقه، مع التقييد بالإذن دفعا للبس على غير الموحد، وقد يسوغ بدونه في البساط الذي لا يخاف فيه فتنة السامع.

وقد اضطربت في هذا المحل أقوال العلماء، فمنهم من سد الباب خوفا من تضليل الخلق أو دفعا للوقوع في عرض المدعي للتصرف في الخلق لنفسه أو لغيره. ومنهم من فصل، ولكل مشارب، على اختلاف المذاهب، وكل على بينة من ربه، في بعده وقربه، يعامله الحق تعالى على قدر نيته في مناضلته عن الحق وحزبه، فإن الحق واضح عند أهله لا تلحقهم فيه شبهة ولا ريبه، وما بعد الحق إلا الضلال، فمن تحقق العقيدة السليمة الواجبة على الموحد للحق تعالى لا يضره التسليم لمن لم يبلغ مبلغهم وهم جل الصوفية المجيزين لمثل ما وقع السؤال عنه، خلافا لمن أنكر

عليهم في ذلك، وعاقبة الإنكار وخيمة، فقد كان سيدي علي ابن وفا(45) رضي الله عن شيخنا وعنه يقول : التسليم للقوم أسلم، وربما تنصر بعض المنكرين ومات على ذلك نسأل الله العافية، بنقل القطب الشعراني عنه في المنن، وقال في كتابه "البحر المورود في الموائيق والعهود" ما نصه : أخذ علينا العهود أن لا نمكن أحدا من إخواننا يبادر إلى الإنكار على من خالف نقل بعض العلماء إلا إن أحاط علما بجميع طرق الشريعة ولم يجد ذلك الحكم فيها، وهذا عزيز وجوده، كل ذلك سدا لباب الإنكار بغير علم، وقد روى الطبراني عن رسول الله (ﷺ) أنه قال : إن شريعتي قد جاءت على ثلاثمائة وثلاثة عشر طريقة، ليس منها طريقة يلقي العبد بها ربه إلا دخل الجنة، ثم قال : فإن كنت يا أخي عارفا بجميع هذه الطرق ولم تجد حكم ما أنكرته فيها فلك إنكاره، وإلا فالتسليم أفضل، والله تعالى أعلم.

ولقد وجدنا في كتب الصوفية والمعتقدين فيهم وكفى بهم سندا جواز مثل ما وقع السؤال عنه، فلا محذور فيه عند الموحدين، ولا خوف عليهم في دينهم، وهم السواد الأعظم من الأمة إلا من عاند في الحق بعد وضوحه، ولزيادة الإيضاح تعين علي في هذا المقام أن أقول : إن الحق تعالى سوغ للعبد أن ينسب لنفسه على طريق الكسب ما فعله، وأن ينسب لغيره ذلك أيضا، مع أن الفاعل في الحقيقة هو الله تعالى.

فإذا ساغ لك أن تقول : زيد قتل عمرا، والأمير ولي فلانا وعزل فلانا وأعطى فلانا، ونحو ذلك مما لا تداخلك فيه ريبة في اعتقادك ساغ لك أن تقول : الشيخ قتل فلانا وسلب فلانا ونحوها، سواء كان الشيخ أو الولي حيا أو ميتا، لأن الأولياء يتصرفون بإذن الله بهمتهم وبحالهم، وللهمة والحال بالكسب فعل وانفعال مطلقا، لا سيما من صفت مراتهم بطاعة مولاهم، فكانوا من المخلصين لديه، فاصطفاهم بين خلقه، فهم به في حضرات الأفعال المطلقة بالتصرف التام في قيامهم مقام مولاهم، لكونهم العبيد الأحرار الذين تحققوا بمقام العبودية، وأعطوا العبودة حقها في عبادة مولاهم، ورضي الله عن الشيخ ابن عربي حيث قال :

تصح له السيادة في الوجود
عليه بذاك أعلام المزيد
بأن الأمر فيه من الشهود
كما تعنوا الملائك للوجود
فيدعى بالمراد وبالمريد

إذا صحت عبودة كل عبد
فيحكم مثل سيده وتبدو
ويخبرنا لسان الحال عنه
له تعنوا الوجوه إذا تبدى
فيسمو رفعة وينال عزا

(45)

761

11

807

:

315 65-22 2 860 240
142 5 5 21 6

وقال الحلاج(46) : بسم الله من العبد بمنزلة كن من الحق، وقال وهب بن الورد(47) وكان من الأبدال : لو قال بسم الله صادق على جبل لزال، وكلام القوم من هذا المعنى كثير، وهم أصدق الخلق مع الله حالا ومقالا بالوارثة عن المنوب عنهم من الأنبياء عليهم السلام في حضرة الولاية، فإن من الأنبياء عليهم السلام من أحيأ الموتى، ومنهم من قال للشيء كن فكان، وذلك من مشرب الولاية الخاصة لا من مورد النبوة، فإن النبوة تقضي بالتشريع لا بالتصريف في الخلق، إلا إذا اقتضى ذلك داعي المعجزة فتظهر في محلها، كما تظهر الكرامة بدون تحدي فيها، وذلك في حق الأولياء غير مستكر ولا مستبعد من صدوره عنهم بإذن الله تعالى، فكل ما صدر منهم أو يصدر إنما هو بإذن خاص لهم في فعله، وإن لم يصرحوا بالإذن فهو محمول على الإذن منه تعالى، ألا ترى إلى قصة سليمان عليه السلام مع الذي أوتي علما من الكتاب، وهو آصف ابن برخيا على المشهور من أقوال المفسرين فيه، فإنه أحضر عرش بلقيس بين يدي نبي الله سليمان في أقرب وقت، طبق ما قص الحق في كتابه العزيز من قوله : "قال الذي عنده علم من الكتاب أنا آتيتك به قبل أن يرتد إليك طرفك(48) ولم يقل بإذن الله اعتمادا على كون ذلك واضحا، وقد أحضره له من غير أن يتحرك من محله، ولم يستعن بمخلوق في نقله، بل كان ذلك بتصريف خاص أعطاه الحق له، كما يعطي مثله أو أكثر منه لأوليائه الخواص، فهم يتصرفون في الكون بمثل هذا التصرف وبأكثر منه بإذن الله.

وفي هذه القصة من إظهار كرامة الولي ما لا يسع المعترض إلا تسليمه، فهو الذي أتى بالعرش وأوجده في محل سليمان عليه السلام وأعدمه من محل ملك بلقيس، من غير أن يسافر آصف إليه، بل ولا تحرك من موضعه، وكان العرش بأرض سبأ وسليمان عليه السلام ببيت المقدس، وتقدر المسافة بين المحليين بنحو شهر. ولا يقال كيف تصرف آصف بإحضار العرش مع أن مقام سليمان عليه السلام أمكن عند الله في الولاية الخاصة، ومع ذلك لم يتصرف هو بنفسه في إحضاره، ولا يحتاج لمن يحضره له، لأننا نقول أن الأنبياء عليهم السلام واقفون في مقام التشريع على قدم الجد لا تتصرف همتمهم لمعجزة، إلا إذا طلبت منهم فيأتون بها على وفق التحدي، على أن هناك قولاً بأن الذي أتى بالعرش هو سليمان عليه السلام في قول بعض المفسرين، والفاعل في قوله : قال الذي عنده علم من الكتاب هو سليمان لا غيره، وقيل غير ذلك.

(46)

		309		24		
	107	1		132	11	
		307				209
		.260	2		314	2
153						(47)
8				:	()	
			123	2		140
.126	8		323	1	44	
					.40	(48)

وعلى كل حال فقد وقع إيجاد العرش في محل وإعدامه من محل، مع أن الإيجاد والإعدام إنما هو لله لا غيره، ولكن لما كان ذلك بإذن الله في الباطن لم يمتنع نسبة ذلك الإتيان لأصف أو لغيره، وهكذا كل من عنده علم من الكتاب، والمراد به الإسم الأعظم، وقيل المراد بالكتاب التوراة، ومعنى ذلك العلم به والعمل بمضمونه، فكان بسبب عمله بالتوراة من الأولياء المتصرفين، وقد ظفر أصف بسر الإذن في الإتيان به من سليمان عليه السلام، فاكسب قوة التصرف بذلك الإذن المفروغ في قالب الطلب باستفهامه عن محضه له في أقرب وقت من الوقت الذي فيه قال عفريت من الجن : أنا أتيتك به، ولم يحصل للعفريت الإذن مثل ما حصل للذي عنده علم من الكتاب، وقد فعل ذلك من غير توقف، ولا شك أنه كان مأذونا من قبل ذلك في التصرف، ولولا اعتياده للتصرف في الكون بما لديه من العلم ما قدر على ادعاء إتيانه به، وكان سليمان عليه السلام عالما بأنه يأتيه به طبق ما تمناه، فلذلك أعرض عن العفريت، وقال أريد أسرع من ذلك كما قاله المفسر الجلال وغيره.

ومثل هذه الكرامة تساقط الرطب الجني من الجذع الذي هزته مريم عليها السلام(49)، فقد وجد لها ذلك في الحين كرامة لها وتحققا بمعجزة من أمرها بهزه مع كون الجذع يابسا، ولتحققها وتصديقها بوجود ذلك طبق مقاله وإيجاده في الحين هزت الجذع امتثالا للأمر الصادر لها، مع ما تراه من يبسه، فاخضر في الحين وأثمر في يديها، وتساقط التمر عليها، ولم تشك في كون ذلك من جنس ما أكرمت به من وجود ولدها عليه السلام من غير أن يمسه أحد، فهي أول من آمن بعيسى ولدها عليه السلام، ولم تتردد في أمره لها، فكان ذلك وفق الأمر وطبق المظنون، ولم تكن مثل قوم موسى في التشديد على أنفسهم في استفهامه عليه السلام عن أوصاف البقرة التي أمروا بذبحها ليضرب الميت ببعضها لصير حيا فيخبرهم بقاتله الحقيقي، ولو امتثلوا أمره من أول وهلة لكانت كل بقرة يتم بها المطلوب لديهم في تحقق تلك المعجزة التي كان فيها إحياء ذلك الميت، مع أن الإحياء بيد الله لا بيد غيره، سواء كان بسبب أو بدون سبب، وقد كان الإحياء بمحضرهم بذلك من غير شك، وذلك واقع بإذن الله، وقد وقع من الأنبياء عليهم السلام مثل هذا كثيرا، وهو مما يدل على تصرفهم في المكونات.

غرفا من البحر أو رشفا من الدير

وكلهم من رسول الله ملتمس

فمنهم من أحيا الموتى فنسب له الإحياء، وغير ذلك من إبراء الأكمه والأبرص كما وقع ذلك من عيسى عليه السلام مرارا، وكخلقه عليه السلام من الطين كهيئة الطير فكان طائر بإذن الله، ولو لا كون الخلق يصح من المخلوق ما تشوفت له نفس نبي الله إبراهيم عليه السلام، وقد أوجد ذلك فكان على وفق مراده، كما فعل ذلك عيسى عليه السلام بعده، وخلقه عليه السلام لم يكن عبثا، بل في طيه حكم باهرة وأسرار باهضة. قال الشيخ الأكبر الحاتمي فيما نقله عنه في الكبريت الأحمر في قوله تعالى : "أفأرأيتم ما تدعون من دون الله أروني ماذا خلقوا من الأرض"(50)، اعلم أن خلق عيسى عليه السلام للطير إنما كان بإذن الله، فكان خلقه الطير عبادة يتقرب بها إلى الله، لأنه مأذون له في ذلك، فما أضاف تعالى الخلق إلا لإذن الله، وعيسى عليه السلام عبد، والعبد لا يكون إلها، الخ ...

وكذلك يقال فيما فعله إبراهيم عليه السلام، فخلقه للطائر بإذن الله، وفيه عبادة محضة للحق تعالى، فقد قيل في قوله تعالى : أو لم تؤمن، قال بلى ولكن ليطمئن قلبي(51). بأن المراد اطمئنان قلبه بتسليم قومه له حين يشاهدون هذه المعجزة العظيمة التي أبرزها الحق على يده، وبذلك يتم إيمانهم الذي فيه له تمام الرغبة، وفي ضمن ذلك أسرار عالية المدارك ليس هذا محل الإفصاح عن بعضها.

والحاصل أن جميع المعجزات لا طاقة للمخلوق أن يوجدتها بغير إذن الله، وقد نص جمهور أهل السنة على أن كل ما جاز كونه معجزة لنبي جاز كونه كرامة لولي، لا فرق بينهما إلا التحدي، وهنا كلام طويل الذيل بين الأصوليين، والتحقيق ما ذكرناه. ولا التفات لمن أنكر ذلك، وأنظر شراح الدجنة للمقري(52) لدا قولها :

للأولياء واجتنب مرامه

ولا تصغ لمن أبى الكرامة

وشراح قول الهمزية :

نالها من نوالك الأولياء

والكرامات منهم معجزات

(50) .40

(51) .260

(52)

: 1041

302	1	1162	300	331	574
.237	1		734	328	2

وإذا ثبتت الكرامة للأولياء في فعلهم قيد حياتهم مثل هذا فلا معنى للتوقف في جواز ما وقع السؤال عنه إلا لمن لا يصدق بذلك أو عاند في الحق الواضح، ولا كلام لنا مع الجاحد، فإنه لا يقبل الحق ولو صار عنده من قبيل المحسوس، ولقد شاهد المصدقون بالكرامات من قديم الزمان، ولا زالت واضحة عند أهلها إلى زماننا هذا وإلى ما بعدهم بحول الله، مما لا شك فيه، بتحقيق التصرف لأهل الله ظاهرا وباطنا، ولا يحصل المنكر على خير بإنكاره، وكثيرا ما أفضى الإنكار بصاحبه إلى الطرد عن حمى أهل الله، فكان عاقبة أمره خسرا.

وقد رأينا كثيرا ممن امتحنوا، وقل من نجا من التهلكة في دينه ودنياه، ولم يزدده مكر الحق به إلا تجلدا في تحمله للمكاره وتعصبا لهواه، تبعا لما ساقته إليه المقادير، إلا ما كان ممن تحققت نسبتهم لبيت النبوة، فقد قادتهم السعادة لمحلها، فنالوا بالتوبة النصوح عن الطعن في أهل الله ما لا يكيف من فتوحات ربانية، ومواهب عرفانية، صاروا بها في عين الرضى والقبول، عند الله وعند الرسول، وما ذلك إلا إكراما للبطنة المحمدية من البلاء المحيق بأهل الإنكار، ولا يحيق المكر السيئ إلا بأهله، نسأل الله العفو والعافية في الدارين.

ولا يقال أن التصرف في قيد الحياة ظاهر بخلاف تصرف الولي الميت، لأننا نقول : تصرف الولي قيد حياته إنما كان بصفاء مرآته وغلبة روحانيته على جثمانه، فهو يتصرف بالهمة والحال، لا بإعمال يده وبقية جوارحه في تحصيله على المطلوب. وقد رأيت حضور عرش بلقيس بمحل سليمان من غير استعمال يد في نقله إليه إلا مجرد التوجه، فكان إعدامه وإيجاده بالهمة والدعاء الخاص الذي تم به المطلوب بإذن الله تعالى، وإذا تحقق لديك أن الأمر في هذا الباب إنما هو على صفاء الروح وقوة الهمة والحال ثبت لديك أن الحق مع من يقول : تصرف الولي بعد موته أكثر منه في قيد الحياة، لتجرد الروح وأحقيتها بالتوجه، ولذلك قال ابن باديس في سينيته في ترجمته لبعض الأولياء :

على من يكن حيا فذاك من الطلس
ولا سيما والقوم نصوا على العكس

ولا تسمع من قاصر النفع فيهم
فإن شهود النفع ينفي مقاله

والمدار الذي تدور عليه دائرة تصرف الأولياء قيد الحياة وبعدها هو دخولهم في كنف الحق الذي نظر إليهم بعين محبته الخصوصية، التي اقتضت أن ينتصر لهم في حضورهم وغيبتهم، حتى أنه جل علاه واعد بمحاربة من عاдахم، وقام مقامهم بما كفاهم به أمرهم في دنياهم وأخراهم، فقد روي في الصحيح قول الله تعالى في الحديث القدسي : "من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلي عبدي بشي أحب إلي مما افترضته عليه، وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، ولئن سألتني لأعطينه، ولئن استعاذ بي لأعيذنه" (53).

قال العلامة الشبراخيتي(54) في شرحه للأربعين النووية عند التعرض للكلام على هذا الحديث، وطرق فيه احتمالات سبعة، والتحقيق أنه مجاز وكناية عن نصره الله لعبده المتقرب إليه بما ذكروا تأييده وإعانتة وتوليته في جميع أموره، حتى كأنه تعالى نزل نفسه من عبده منزلة الآلات والحوارح التي يستعين بها، ولهذا جاء في رواية أخرى : فبي يسمع وبي يبصر، وبي يبطنش، وبي يمشي، أي أنا الذي أقدرتة على هذه الأفعال وخلقتها فيه، فأنا الفاعل لذلك لا أنه يخلق أفعال نفسه خلافا للمعتزلة، وزعم الإتحادية والحلولية أن الحديث على حقيقته وأن الحق عين العبد أو حال فيه، فهو ضلال مكفر إجماعا، ويرد حملهم قوله في بقية الحديث : ولئن سألتني لأعطينه، ولئن استعاذ بي لأعيذنه(55) الخ ...

وعلى كل حال فإن هذا الحديث الصحيح مصرح بإجابة الحق لعبده المحبوب في كل ما طلبه من المطالب الدنيوية والأخروية لنفسه ولغيره، وذلك كله يحسب من أفعاله، والفاعل الحقيقي هو الله تعالى، وقد ورد في بعض الآثار : من قتل بدعائه فكأنما قتل بسيفه، فيعد القتل من فعله مع أنه من فعل الحق تعالى، ولذلك أدب الحق جل ذكره من افتخر من ساداتنا أهل بدر بعد الواقعة بقتلهم لعداهم فقال تعالى : "فلم تقتلوهم، ولكن الله قتلهم"(56)، فكان هذا على حد قوله تعالى : "لا تمنوا علي إسلامكم بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان"(57). مع أنهم قد باشروا القتل بأنفسهم فكان من فعلهم، ولكن القاتل في الحقيقة هو الله، والحكمة في قوله تعالى في خطاب النبي (ﷺ) : "وما رميت إذا رميت ولكن الله رمى"(58). هي إظهار المعجزة الصادرة منه وتقريرها لتذكر من جملة معجزاته التي أمر بالتحدث بها، وإلا فهو (ﷺ) الذي رمى، والرمي من فعله، وإن كان الرامي في الحقيقة هو الله تعالى، وقد يشتهر الأمر في الفعل على الشخص فينسب الفعل لنفسه استقلالا، إما لجهل أو لتعنت في الكفر، كما وقع للنمرود في قصته مع سيدنا إبراهيم عليه السلام ومحاجته له،

(54)

	1106				
1096		1236	317		
			.73	1	
					(55)
	.33-12	2			
			.17		(56)
			.17		(57)
			.17		(58)

وقد حكى الله في كتابه العزيز عنه ذلك فقال جل من قائل : " ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه أن آتاه الله الملك إذ قال إبراهيم ربي الذي يحيي ويميت، قال أنا أحيي وأميت، قال فإن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب فبهت الذي كفر" (59). فكان هذا من سيدنا إبراهيم عليه السلام فيه إقحام لهذا المتعنت الكافر كما أخبر عنه بقوله : فبهت الذي كفر.

ولقد حبس الله السنة الأمم عن طلب مثل هذا من الأنبياء عليهم السلام ليروها من معجزاتهم، ومع ذلك فقد رد الله الشمس لنبي الله يوشع إجابة لدعائه. كما ردها في حق سيدنا علي كرم الله وجهه كرامة في حقه ومعجزة في حق الرسول عليه السلام، وفي ذلك يقول صاحب المقصورة (60) :

والشمس ما ردت لغير يوشع
لما غزا ولعلي مذ غفا

والراد لها بعد الغروب، والحابس لها عن الغروب، هو الله تعالى، وهكذا سائر التصرفات، فالمتصرف في الحقيقة هو الله تعالى. ولكنه سبحانه سوغ نسبة ذلك لعبده ليقوم بأعباء العبودية، وإن كان هو المقيم والقائم على كل نفس بما كسبت، وبمقتضى الكسب الموهوب للعبد عومل بالثواب في الخير وبالعتاب والعقاب في الشر. وهو مذهب أهل السنة خلافا لأصحاب الأهواء الذين من جملتهم الجبرية، وقد قال قائلهم :

ألقاه في اليم مكتوفا وقال له
إياك إياك أن تبثل بالماء

فإنهم يستدلون على الحق بأنه هو الفاعل الحقيقي، وإنما هم مجبورون على الفعل والترك، وينحو منحاهم في ترك العمل اعتمادا على السابقة المرجئة، وهي طائفة تلاطمت عليها أمواج الضلال في سفينة ظلام الهوى، لعدم اكترائهم بالذنوب، حتى قال قائلهم :

مت مسلما ومن الذنوب فلا تخف
لو رام أن يصلحك نار جهنم
حاشا المهيمن أن يرى تنكيذا
ما كان ألهم قلبك التوحيدا

وقد نطق القلم في هذا المقام في رد هذا المقال فقال :

كن مسلما واحذر ذنوبك دائما
واحذر من النفس التي بغرورها
إن الذنوب تلطخ التوحيدا
تجني عليك وتبتغي التأبيدا

ثم إن الحق سبحانه بعميم فضله، وكمال عدله، نسب لخلقه أعمالهم ليكونوا متصرفين بمقتضى السابقة فيها، وكل يعمل على شاكلته، وفي ذلك بلاء أحسن لهم، وفيه يقول : "إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها لنبلوهم أيهم أحسن عملا" (61). فهو سبحانه الفاعل الحقيقي، ولكن تفضل بنسبة ذلك لعبده. وفي الحكم العطائية : إذا أراد أن يظهر فضله عليك، خلق ونسب إليك. وفي بعض الأحاديث القدسية يقول الحق سبحانه : "أنا الله لا إله إلا أنا خلقت الخير والشر وجعلت لكل واحد منهما أهلا، فطوبى لمن خلقت له للخير وأجريت الخير على يديه، وويل لمن خلقت له للشر وأجريتته على يديه". فالخالق للخير والشر في الحقيقة هو الله جل علاه كما قال وهو أحكم الحاكمين : "قل كل من عند الله" (62). ولكن مقتضى الأدب أن ينسب العبد الحسن لمولاه والسيء لنفسه، وقد علمنا ذلك بقوله : "ما أصابك من حسنة فمن الله، وما أصابك من سيئة فمن نفسك" (63). ولا شك أن كل ما أصيب به الشخص فهو على وفق القضاء والقدر بمقتضى قوله عليه السلام : جف القلم بما أنت لاق.

وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما : واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك وما أصابك لم يكن ليخطئك، وفي رواية أخرى : واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قدره الله عليك. رفعت الأقلام وجفت الصحف (64). ولا ينافي هذا قوله تعالى : "يمحو الله ما يشاء ويثبت" (65). لأن المحو والإثبات مما جفت به الصحف أيضا.

وهذا المقام يستدعي بسط الكلام فيه ليندفع ما يرد على الشخص من الإيرادات، ولكن فيما قدمناه كفاية، غير أنه بقي علينا أن نقول : يتعين على المرید أن يتحرى الصدق فيما يخبر به من قوله مثلا : الشيخ رفع فلانا إلى مقام كذا وأعطاه كذا، لأن ذلك شهادة منه، فإن صادفت الواقع كان صادقا، وإلا فهو كاذب فيما أخبر به، لا يجوز له عند الله ولا عند العباد أن يشهد أو يخبر بما ليس له به يقين علم بمشاهدة أو سماع مستفيض أو أخبار صحيحة، فإذا لم يكن لديه بذلك اطلاع تام وشاهد ذلك بقرائن الأحوال فله أن يقول : لعل الشيخ أو الولي سيدي فلان تصرف في فلان بكذا وكذا، اعتمادا على تلك القرائن، مع سلامة الاعتقاد بكون الفاعل هو الله، وإلا كان على خطر في دينه.

وقد تساهل العوام في هذا الإطلاق من غير تحقق بكون ذلك الواقع بالشخص هو من تصرف الشيخ أو الولي الفلاني، وذلك منهم إخبار بما يحتمل الكذب، أو هو نفس الكذب على الشيخ الذي نسب له ذلك مع الشهادة بالباطل، فيكون من جملة من أخبر عنهم الحق بقوله : "سكتب شهادتهم ويسألون" (66).

(61) .7

(62) .78

(63) .79

(64)

(65) .39

(66) .19

ولهذا ونحوه يتعين على المرید الصادق أن يجتنب مثل هذا الأمر، فلا يخبر إلا بما علمه وتحققه. وقد قال عليه الصلاة والسلام : عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا، وإياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا(67)، وهو حديث في الصحيح مروى عن أبي مسعود عن النبي (ﷺ)، وأما مناداة الشيخ أو الولي مطلقا، والإستغاثة به وطلب معونته، ونحو ذلك مما يماثل ما اشتمل عليه السؤال، فقد تشعبت فيه أقوال العلماء وأراؤهم، وانتصر بعضهم لبعض فيما يقول أنه الحق على اختلاف المذاهب، وكبر ذلك في عين ابن تيمية(68) ومن هنا نحوه، وأغلظ بعضهم في الطعن في نحر فاعل ذلك، مع أن الخطب سهل إن سلمت عقيدة قائل ذلك وسامعه منه، وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يتعلقون بالرسول (ﷺ) ويستغيثون به وينادونه ويستسقون به، وأنشد في الصحيح فيه (ﷺ) :

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه
ثمال اليتامى عصمة للأراامل

وقال سواد بن قارب الصحابي(69) مخاطبا له :

فكن لي شفيعا يوم لا ذو شفاعه
بمغن فتिला عن سواد ابن قارب

ومثل هذا كثير، وقد استسقى الصحابة بعده بعمه سيدنا العباس(70) رضي الله عنه، ولا زال عمل الناس مع سلامة العقيدة على جواره خلافا لمن منع ذلك مطلقا، حتى بالغ المتمسكون بالظاهر في تكفير فاعل ذلك، مع أن تكفير المسلم ليس بالأمر الهين عند الله وعند خلقه، والتحقيق

(67)

5743

.2607

(68)

728

14

144

1

271

9

135

2

144

1

45-35

1

.112

274

950

433

(69)

3576

15

72

1

139

1

.299

3

(70)

.3507

ما لخصه العلامة ابن جعفر الكتاني في كتابه سلوة الأنفاس، بعد كلام قال : وفي المدخل (71) ما نصه : فإن كان الميت المزور ممن ترجى بركته فيتوسل إلى الله تعالى به، وكذلك يتوسل به إلى النبي (ﷺ)، يعني ولا يعكس، إلى أن قال : ويجأر إلى الله تعالى بالدعاء عندهم ويكثر التوسل بهم، لأنه سبحانه اجتباهم وشرفهم وكرمهم، فكما نفع بهم في الدنيا ففي الآخرة أكثر، فمن أراد حاجة فليذهب إليهم ويتوسل بهم، فإنهم الوساطة بين الله تعالى وبين خلقه، وقد تقرر في الشرع وعلم ما لله تعالى من الإعتناء بهم وذلك كثير مشهور (72)، ثم قال : وفي الإبريز أن من جملة الأسباب الموجبة للإنتقطاع عن الله عز وجل الطارئة على هذه الأمة من غير شعور لأكثرهم بها التوسل إلى الصالحين بالله عز وجل ليقضوا الحاجة، فيقول الزائر قدمت لك وجه الله يا سيدي فلان إلا ما قضيت لي حاجتي، قال : وإنما كان سببا للإنتقطاع لأن الزائر قلب الواجب وعكس القضية، فإنه كان من حقه أن يتوسل لله عز وجل بأوليائه لا أن يعكس (73).

ثم قال في السلوة المنقول عنها، قلت : وسبب هذا الجهل العظيم الصادر منهم أنهم يعتقدون في الأولياء أنهم يضررون وينفعون. ويعزون ويدلون، ويعطون ويمنعون، ويولون ويعزلون، إلى غير ذلك مما هو مختص بالباري تبارك وتعالى، ولذلك تجد أحدهم يأتي إلى ضريح الولي ويقول له : يا سيدي فلان أسألك بالله إلا ما شفيتني، أو إلا ما رفعت عني هذا الضرر، أو إلا ما أعطيتني كذا، أو إلا ما سهلت علي كذا، إلى غير ذلك من سؤالاتهم الفظيعة، وأحوالهم الذميمة الشنيعة، التي يوهمون بها وجود شريك مع الباري سبحانه، وقائل ذلك ونحوه إن اعتقد أن الولي هو الذي يؤثر في قضاء حاجته ويوجد لها بقدرته على حسب إرادته كما يوجد لها الباري سبحانه كفر وكان مرتدا، لأنه أشرك مع الله غيره، وإن اعتقد أنه يؤثر فيها بما جعله الله فيه من القوة والسر كان مبتدعا وفي كفره خلاف، وإن اعتقد نفي التأثير عنه رأسا وكان يرى أن الفاعل المختار في جميع الأشياء هو الله سبحانه لا غيره من جميع المخلوقات، ولكنه يرى أن هذا الولي العظيم بمكانته عند مولاه ورفيع منزلته لديه رزقه الله التصرف في مملكته، فهو يولي فيها ويعزل ويعطي ويمنع، ويضر وينفع، بإذن منه سبحانه على حسب ما جرى به علمه تعالى وتعلقت به إرادته في سابق أزليته، بحيث لا يولي إلا من أراد الله توليته، ولا يعزل إلا من أراد عزله،

(71)

737

:

	769	218		629	281	2
327	.35	7	.255	237	4	1
			.294			(72)
						(73)

وهكذا كان مصيبا في اعتقاده المذكور، موافقا فيه لاعتقاد أهل السنة والجماعة (74)، إلا أنه مخطئ من جهة إسناد الفعل ظاهرا إلى من ليس له على الحقيقة، مع أن المقام لا يصلح لذلك لما فيه من شدة إيهام التأثير لغيره، سيما إن وقع ذلك بحضرة الجهال ومن لا علم عندهم بالعقائد، ووقع من شخص مقتدى به ولو في الجملة، فإنه ربما يوقعهم بكلامه في اعتقاد الكفر من حيث لا يشعر ولا يشعرون. فاجتنب ذلك هداك الله ووفقك، ولا تنسب الأشياء إلا إلى خالقها وبارئها، ولا تسألها إلا منه سبحانه، نعم التوسل إليه سبحانه بأوليائه لا بأس به كما سبق، بل هو مطلوب محبوب، لكونهم أبواب الله تعالى وحجاب حضراته، فلا يخرج منها خير لأحد إلا من جهتهم وعلى أيديهم إلى آخر كلامه (75).

وهذا كله في حق من توسل للأذنى بالأعلى ليقضي حوائجه، فإن الإيهام واضح، كمن توسل للولي بالله في إعطائه ما يسأله منه، فإن حكمه من هذه الجهة بمحضر الجهال لا يتوقف في منعه أحد، وإلا فحكم طالب الشيء من الولي بل من مطلق الناس في قيد الحياة سائغ، ما لم يكن ذلك بالتوسل إليه بمن هو أعلى منه قدرا، فيقال للأمير مثلا : أدخل عليك بوجه الله وبوجه رسول الله، فإن السؤال بمثل هذا فيه محذور، وهو عند من يعتد بكلامهم محذور.

وقد علمت أنه لا فرق بين طلب الميت وطلب الحي، مع أن الميت له لطيفة روحانية قوية في التصرف بإذن الله في العوالم العلوية والسفلية على حسب مكانته عند الحق تعالى، ولا معنى لمنع تصرف الروح مع شهود المنفعة التامة الحاصلة لمن تعلقت همته بها في استحضارها لقضاء حوائجه، وقد ضربت أعناق علماء المادة المانعين لبقاء الروح بعد موت صاحبها بسوط فن التنويم المغناطيسي، وعلم استحضار الأرواح الذي شاع وذاع في نواحي المعمورة حتى صار من قبيل المحسوس لا يشك فيه عاقل. وليت شعري هل هم مستحضريها أقوى من المعتقد في الأولياء، أو الأرواح الحاضرة أقوى من أرواح الأولياء في تلك التصرفات، وإن كان عندي ملحظ في تلك الروح الحاضرة بقوة همة المنوم من حيثية كونها ليست روح إنسان، وإنما هي نفس جني من المردة الذين دأبهم التضليل، فإنه يحضر عندما تتوجه همة ذلك المنوم الذي اكتسبت همته سيطرة روحانية على عالم الخيال في إظهاره للعيان، وذلك من أنواع السحر التي منها الشعبة السيمائية، التي يستعان فيها بالأرواح العلوية

(74)

(صلى الله عليه وسلم)

(صلى الله عليه وسلم)

() () () () () () () () () ()

() () () () () () () () () ()

() () () () () () () () () ()

() () () () () () () () () ()

() () () () () () () () () ()

() () () () () () () () () ()

() () () () () () () () () ()

() () () () () () () () () ()

والسلفية، وعلى كل حال فقد أثبتوا للأرواح تصرفات خارقة للعادات. وقد بسطت القول في هذا المعنى في تويلف سميناه : طرب الحي، بكون الأخذ عن الميت أفضل من الأخذ عن الحي(76).

وبعد كتبي لهذه الكلمات عثرت على كلام نفيس للعلامة الحجة الشيخ محمد بخيت المطيعي(77)، في مقدمته لشفاء السقام المسماة : تطهير الفؤاد من دنس الإعتقاد، حيب إلي نقله هنا لما اشتمل عليه من التحقيق، فقال شكر الله سعيه بعد كلام ما نصه : وقد تقرر عقلا ونقلا أن توقف الممكنات بعضها على بعض لنقص في الممكنات لا لعجز في الفاعل جل شأنه، وهذا مما كاد أن يكون بديهيا، وكما جاز أن يتوسط حي في قضاء مصلحة حي، والفعل لله وحده، يجوز أن تتوسط روح ميت في قضاء مصلحة حي أو ميت، والفعل لله وحده، والأرواح باقية على الحياة، وأفعالها في عالم الملك إنما تظهر بواسطة البدن ما دام حيا بالحياة الحيوانية، فإذا مات وفقد الحياة الحيوانية بقيت نفسه وروحه على حياتها الملكوتية، وتعلقت بجسمه تعلقا آخر على وجه آخر يعلمه الله تعالى، كما دل عليه القبر وعذابه، فإذا كان الفعل في الواقع ونفس الأمر إنما هو للنفس والروح، والجسم آلة يظهر به الفعل، والروح باقية خالدة، ففعلها باق، وتصرفها في أفعالها لا يتغير إلا بعدم ظهور الأفعال بواسطة البدن، فلا مانع عقلا أن يكون بعض أرواح الأولياء والصالحين بعد موت الأجساد سببا بدعائها وتوجهها إلى الله تعالى في قضاء حوائج بعض الزائرين لهم المتوسلين بهم بدون أن يكون لها مدخل في التأثير.

(76)

()
1333

116 1

1271

(77)

550 234 2 1354
50 6 538
.467 2 501 1

وأى فرق بين التوسط بالأحياء في قضاء الحوائج مع اعتقاد أن لا فاعل إلا الله وبين توسط أرواح الأموات مع اعتقاد ذلك، والقول بأن ملوك الدنيا إنما يحتاجون إلى الوسائط لجواز الغفلة عليهم عن حوائج الخلق بخلاف العليم الخبير سفسطة ظاهرة وتمويه على العقول، فإن الملك ووسائطه واسطة في قضاء حوائج الطالب من الله تعالى، إذ لا فاعل سواه، فلو كان اتخاذ الوسائط شركا بعد اعتقاد أن المؤثر هو الله وحده لكان معاونة بعضنا لبعض في قضاء المصالح شركا، وهذا باطل بالضرورة لما يترتب عليه من بطلان الشرائع وفساد العالم وعدم نسبة الأفعال الاختيارية إلى فاعليها، فتبطل الحدود والزواج، ويختل النظام، فعليك بالإنصاف إهـ... المقصود منه وكله نفيس.

وقال شهاب الدين الحموي في كتاب : نفحات القرب والإتصال بإثبات التصرف لأولياء الله تعالى والكرامة بعد الإنتقال ما نصه، في نسق كلام نقله عن الإمام التاج السبكي(78) : ثم إن تصرف الأولياء في حياتهم وبعد مماتهم إنما هو بإذن الله تعالى وإرادته لا شريك له في ذلك خلقا وإيجادا، أكرمهم الله تعالى به وأجراه على أيديهم وألسنتهم خرقا للعادة، تارة بإلهام وتارة بمنام، وتارة بدعائهم وتارة بفعلهم واختيارهم، وتارة بغير اختيار ولا قصد ولا شعور منهم، بل قد يحصل من الصبي المميز، وتارة بالتوسل إلى الله بهم في حياتهم وبعد مماتهم مما هو محكي في القدرة الإلهية، ولا يقصد الناس بسؤالهم ذلك قبل الموت وبعده نسبتهم إلى الخلق والإيجاد والإستقلال بالأفعال، فإن هذا لا يقصده مسلم، ولا يخطر ببال أحد من العوام فضلا عن غيرهم، فصرف الكلام فيه ومنعه من باب التلبيس في الدين، والتشويش على عوام الموحدين، فلا يظن بمسلم بل ولا يعاقل توهم ذلك فضلا عن اعتقاده، وكيف يحكم بالكفر على من اعتقد ثبوت التصرف لهم في حياتهم وبعد مماتهم، حيث كان مرجع ذلك إلى قدرة الله تعالى خلقا وإيجادا، كيف وكتب جمهور المسلمين طافحة به، وأنه جائز وواقع لا مرية فيه بوجه البتة(79)، حتى كاد أن يلحق بالضروريات بل بالبديهيات، وذلك لأن كرامة جميع أولياء هذه الأمة في حياتهم وبعد مماتهم تصرفا أو غيره من جملة معجزات النبي (ﷺ) الدالة على صدق نبوته وعموم رسالته الباقية بعد موته، التي لا ينقطع دوامها ولا تجددتها بتجدد الكرامات في كل عصر من الأعصار إلى يوم القيامة، ثم المنكر للكرامات بعد الموت، والتصرف حال الحياة وبعد الموت، إما أن يصدق بكرامة الأولياء أو يكذب، فإن كان ممن يكذب بها فقد سقط البحث معه، فإنه يكذب ما أثبتته السنة بالدلائل الواضحة، وإن كان ممن يصدق بها فالكرامة بعد الموت والتصرف في حال الحياة وبعد الممات من جملة الكرامات، إلى آخر كلامه النفيس، فليطالعه من أراد تحصيل الحق الذي لا يقف في وجهه باطل.

(78) 1 227

(79)

(ﷺ)

(ﷺ)

(ﷺ)

(ﷺ)

فتحصل مما بسطناه ثبوت كرامة الأولياء الذين من جملتهم الشيخ رضي الله عنه، وصحة تصرفهم في الكون بإذن الله، وأن نسبة تصرفهم برفع فلان مثلا إلى مقام كذا وإعطائه كذا أو منعه أو نحو ذلك مما ذكر في السؤال لا تمنعه الشريعة، وأن منع ذلك لا يكون إلا بسبب عارض بنحو التوسل للأدنى بالأعلى، وأما التوسل للأعلى بالأسفل كالتوسل لله بالولي فلا بأس به، كما تجوز الإستغاثة بالأولياء ومناداتهم في المأزق والتعلق بهم في تقريج الضيق، وليس في ذلك محذور أو محذور، وكل ما ورد مما يدل على المنع فهو لعارض عرض وقع الحكم لأجله، وربما تتطرق فيه احتمالات بالنظر إليها ليندفع المنع(80)، كالحديث الذي طلبتم كيفية التوفيق بينه وبين جواز مناداة الشيخ والإستغاثة به من قوله (ﷺ) : لا يستغاث بي الخ ... وقد رواه الطبراني، وفي سنده رجل متكلم فيه.

قال الإمام التاج السبكي في شفاء السقام : روينا في المعجم الكبير للطبراني حديثا ظاهره قد يقدح في هذا، يعني جواز الإستغاثة بالنبي (ﷺ)، قال الطبراني : حدثنا أحمد بن حماد بن زغبة المصري، حدثنا سعيد بن عفير، حدثنا بن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن علي بن رباح، عن عبادة قال : قال أبو بكر رضي الله عنه : قوموا نستغيث برسول (ﷺ) من هذا المنافق،

(80)

(ﷺ) :

:" :
 " :
 " :
 " :
 " :
 " :

(ﷺ)

فقال رسول الله (ﷺ) : إنه لا يستغاث بي إنما يستغاث بالله عز وجل. وهذا الحديث في إسناده عبد الله بن لهيعة (81). وفيه كلام مشهور، فإن صح الحديث فيحتمل معاني، أحدها أن النبي (ﷺ) كان قد أجرى على المنافقين أحكام المسلمين بأمر الله تعالى، ففعل أبا بكر ومن معه استغاثوا بالنبي (ﷺ) ليقتله، فأجاب بذلك بمعنى أن هذا من الأحكام الشرعية التي لم ينزل الوحي بها، وأمرها إلى الله تعالى وحده، والنبي (ﷺ) أعرف الخلق بالله تعالى، فلم يكن يسأل ربه تغيير حكم من الأحكام الشرعية، ولا يفعل فيها إلا ما يأمره به، فيكون قوله (لا يستغاث بي) عاما مخصوصا، أي لا يستغاث بي في هذا الأمر، لأنه مما يستأثر الله تعالى به.

ولا شك أن من أدب السؤال أن يكون المسؤول ممكنا. فكما أنا لا نسأل الله تعالى إلا ما هو في ممكن القدرة الإلهية كذلك لا نسأل النبي (ﷺ) إلا ما يمكن أن يجيب إليه. والثاني أن يكون ذلك من باب قوله : ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم. أي أنا وإن استغيث بي فالمستغاث به في الحقيقة هو الله تعالى، وكثيرا ما تجيء السنة بنحو هذا من بيان حقيقة الأمر، ويجيء القرآن بإضافة الفعل إلى مكتسبه، كقوله (ﷺ) : لن يدخل أحد منكم الجنة عمله، مع قوله تعالى : "ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون" (82). وقال (ﷺ) لعلي : لأن يهدي الله بك رجلا واحدا الخ ... فسلك الأدب في نسبة الهداية إلى الله تعالى. وقد قال تعالى : "وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا" (83)، فنسب الهداية إليهم وذلك على سبيل الكسب. ومن هذا قوله تعالى لنبيه (ﷺ) : وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم" (84)، وأما قوله تعالى : "إنك لا تهدي من أحببت" (85). فالأحسن أن يكون المراد به التسلية والحمل عن قلب النبي (ﷺ) في عدم إسلام عمه أبي طالب، فكأنه قد قيل : أنت وفيت بما عليك، وليس عليك خلق هدايته لأن ذلك ليس إليك، فلا تذهب نفسك عليه.

وبالجملة فإطلاق لفظ الإستغاثاة بالنسبة لمن يحصل منه غوث إما خلقا وإيجادا وإما تسببا وكسبا أمر معلوم، ولا شك فيه لغة وشرعا، ولا فرق بينه وبين السؤال، فتعين تأويل الحديث المذكور إلى آخر كلام السبكي في كتابه المذكور، وهو الحق الذي لا مرية فيه، ولا ينبغي للمخالف أن يحمل الناس على ترك ما تقلدوه، والميل بهم إلى ما اقتضاه نظره، كما فعله مقلدو ابن تيمية فطعنوا في الصوفية، فوقعوا فيما لا تحمد عقباه، فضرب الحق بسهم صائب لقلوبهم فأصمأهم

(81)

174

1	64	2	77	2
495	1	115	4	249

.209

.6099 (82)

.24 (83)

.52 (84)

.56 (85)

وأصمهم، فلم يسمعوا إلا ما يوافق هواهم، فضلوا ونسبوا الضلال لغيرهم، فحرمهم الله من خيرهم، وإنا لله وإنا إليه راجعون.

رب إن الهدى هداك وآياتك نور تهدي بها من تشاء

السؤال الثالث :

قال سيدنا الشيخ رضي الله عنه في الإفادة الأحمدية ما معناه :

عصاة أهل البيت يسلك بهم مسلك أهل بدر، يقال لهم اعملوا ما شئتم قد غفرت لكم، والموفقون منهم لا يلحقهم أحد (86). فلما سمع ذلك أحد علماء الظاهر. قال : وكيف نوفق بين هذا وقول رسول الله (ﷺ) ما معناه : الجنة لمن أطاعني ولو كان عبدا حبشيا، والنار لمن عصاني ولو كان شريفا قرشيا، وقوله تعالى : "إن أكرمكم عند الله أتقاكم" (87)، وقوله تعالى : لا أنساب بينهم" (88) الآية.

الجواب :

اعلم أن ما نقله في الإفادة الأحمدية عن سيدنا الشيخ التجاني قدس سره من هذه المقالة دليل على استعراق الشيخ رضي الله عنه في محبة ساداتنا آل البيت، ولسلطان المحبة استواء على عرش القلوب، بالإغضاء عن كل ما يصدر عن المحبوب من العيوب، بمقتضى قوله (ﷺ) : حبك الشيء يعمي ويصم (89)، بمعنى أن المحب للشيء لا يرى في محبوبه عيبا، ولا يسمع فيه لوما، وإنما يرى ما يسره في سائر أحواله، تحققا بأن كل ما يفعله الحبيب حبيب، ومن هذا قول القائل :

جاءت محاسنه بألف شفيع

وإذا الحبيب أتى بذنب واحد

وقلت في إصلاح معناه :

جاءت محاسنه بخير شفيع

وإذا الحبيب أتى بألف خطيئة

لأن الحبيب في عين الرضى دائما محبه :

ولكن عين السخط تبدي المساويا

وعين الرضى عن كل عيب كليلية

(86)

.183

.13 (87)

.101 (88)

146 1 (89)

وقد كان الشيخ رضي الله عنه في حب هذا الجانب، بما علت به مرتبته لأعلى المراتب، ورأى الناس من إخلاصه في موالة آل البيت وصدق محبتهم قيد حياته ما بهر المتمسكين بحبل حبهم، فنتافسوا معه في المحبة فلم يدركوا شأوه (90). وقد كان يوصي أصحابه وأحبابه على تعظيم آل البيت والصدق في محبتهم في السر والعلانية بإخلاص نية، ويؤكد على الشرفاء في تعظيم بعضهم بعضا ويقول ما معناه : لا ينبغي للشريف أن يتهاون بحق الشريف، فإن العوام غير مخاطبين وخدمهم بولائهم، ومما أشده الإمام ابن عربي في فتوحاته :

فآل البيت هم أهل السيادة
حقيقي وحبهم عبادة

فلا تعدل بأهل البيت خلقا
فبعضهم من الإنسان خسر

ولا شك أن البضعة المحمدية وهم سادتنا آل البيت، ولو صدرت منهم الذنوب، وتلطخوا بعيوب، ليسوا بمعصومين، فينتزلون منزل الذهب الإبريز، لا يزال على نفاسته، ورفع قيمته، ولو طرح في المزابل، لأنه في حد ذاته كامل فاضل، وكان رضي الله عنه ينوه بشأنهم في مجالسه بما صار معروفا به بين الناس من شدة محبتهم والتحبب لهم بأنه المحب المخلص مع أحبابه في هذا الجانب، وللمحبة أحكام لا يقاس عليها غيرها عند من عرف ما تقضي به على من شرب خمرتها، ولهذا يتعين على المشفق على نفسه أن يتثبت في هذا المقام، وأن لا يحجبه عن صدق محبة آل البيت ما يقع منهم من ذنوب وآثام، وقد حفظت هذه الأبيات في المنام بعد قضية وقعت لنا مع بعض الأعلام وهي :

ولتجعلنا لديك خير قسطاس
إلا وعظم عند الله والناس
واخضع لهم دائما بالقلب والراس (91)

خذ سنة الله بين خلقه أبدا
ما عظم المرء آل البيت دون مرا
فالحظ بعين كمال الفضل قدرهم

(90)

)

(
: (صلى الله عليه وسلم)

: 108

(صلى الله عليه وسلم)

(91)

لم لا ولي ذكره الأنيس في ناسي
وفي محاسنه استغرقت أنفاسي

قلبي لعهد حبيبي لا يرى ناسي
شغلي التذكر في بديع صورته

وليس في قوله رضي الله عنه : عصاة أهل البيت يسلك بهم مسلك أهل بدر إلخ ... ما يدل على إباحة ارتكاب المعاصي في حقهم، وإنما يدل ذلك على التتويه بالبضعة المحمدية وأنهم ملحوظون بعين الرضى عند الحق على أي حالة كانوا عليها، لكون الشريف الحقيقي لا تسول له نفسه انتهاك حرمة مولاة، وإن صدر منه شيء مما نهى عنه فإنه يبادر بالتوبة، ولا يموت حتى يتوب التوبة النصوح، فتتحقق المغفرة في حقه لكونه في عين الرضى. وقد أجاد القائل في مخاطبة محبوبه، مشيراً للحديث الوارد في السادة أهل بدر رضي الله عنهم :

وعلموك التجري
وحسنوا لك هجري
فإنهم أهل بدر

يا بدر أهلك جاروا
وقبحوا لك وصلي
فليفعلا ما يشاءوا

وقال سلطان العاشقين (92) :

هم أهل بدر فلا يخشون من حرج

فليصنع القوم ما شاءوا لأنفسهم

وليس المقصود من هذا كله ظاهر العبارة، كما نص عليه شراح الحديث المشار له، فقد حملوه على أن الله تعالى يوفقهم للتوبة قبل الموت طبق ما قلناه، وقيل أنه تعالى شرفهم بعدم المواخذة بما يصدر منهم، لأن غاية ما يصدر منهم لا يبلغ بهم لمرتبة الكفر، لأنه لا يمكن عند محبهم أن يموت واحد منهم على الكفر، لأن البضعة المحمدية قطعة نور لا تنطفئ بظلمة الكفر، فالإيمان فيها غريزي والشرف ذاتي، بخلاف ذلك في حق غيرهم، وفي هذا المعنى قلت :

ولدينا شرف الغير عرض
بكمال الحب من غير عرض

شرف الآل لهم ذاتي يرى
فلتكن خادمهم متصفا

ولبعض الأعلام(93) وقد أجاد غاية :

قدر عظيم له في المجد غايات
في رتبة العبد والسادات سادات

آل النبي لهم في نفس نسبتهم
والأولياء وإن علت مراتبهم

وفي معناها قلت :

خصوا بها في الورى بفضل ربهم
لم يحرزوا مطلباً إلا بحبهم(94)

آل النبي لهم في الكون منقبة
والأولياء على اختلاف مشربهم

قال الشيخ الأكبر محي الدين ابن عربي قدس سره : الذي أقول به أن ذنوب أهل البيت إنما هي ذنوب في الصورة لا في الحقيقة، لأن الله تعالى غفر لهم ذنوبهم بسابق العناية بقوله تعالى : "إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً"(95)، ولا رجس أرجس من الذنوب الخ

...

(93)

31 1

(94)

وحبل حبي فيكم غير منفصل
رضيتم نلت آمالي بلا ضل
خديمكم وبهذا الفخر يحصل لي

كلي لكم سادتي وأنتم أملي
رضاكم هو غايات المنى فإذا
والله يا أهل بيت المصطفى لأنا

وفضل عظيم لا يحد بمقياس
بدا جوهر فردا محوطا بحراس

لفاطمة الزهراء فخر على الناس
فما حسنها يحكيه حسن لأنه

وبحبها قد أينعت أفناني
أصبحت لا أصغى لمن يلحاني
نسجت بكم الحب منذ زمان

ما لي سوى من حبها أفناني
ولأجل ما لاقيته من حبها
وخلعت عني خلعة الصبر التي

.33

(95)

وإذا نظرت إلى ما قاله سيدنا رضي الله عنه وجدته جاريا على منهج الكمل الصادقين في محبة ساداتنا آل البيت(96)، وليس في ذلك ما يجري الشريف على المعصية، لأن ذلك في حق الشريف الحقيقي، وهو الذي ثبت نسبه بالحضرة المحمدية، بحيث لو كشف الحجاب عنه لوجد من بيت النبوة حقيقة ليس من الأدعياء في شيء، ولهذا يتعين في حق كل من انتسب لهذا البيت وإن ثبت شرعا نسبه الشريف أن لا يغتر بالنسبة الشريفة، وليعمل على أنه مجرد مسلم، ولا يعتمد على شرفه إلا إذا تحقق بشرفه بإخبار من لا ينطق عن الهوى.

وقد طوى بساط الخبر الذي لا يتطرق إليه احتمال بانتقال النبي (ﷺ)، ولم تبق إلا البشارات التي منها الرؤيا الصالحة، وكشف الحجاب بمشاهدته (ﷺ) لمن يراه يقظة، ولا يقع ذلك غالبا إلا لمن حفظ دينه فكان من الأولياء، والأولياء سارعوا التوبة بالرجوع إلى مولاهم كلما صدر منهم ذنب، فيتنزلون منزلة أهل بدر إذا كانوا من أهل البيت، وهذا المقام يحتاج إلى زيادة تُلطف في المقال، مع كمال احترام لساداتنا أهل البيت الكرام، خشية تغير خاطرهم بسماع مثل هذا القول الذي يقضي بالطعن في الأنساب الطاهرة، الباطنة والظاهرة، وإن كان الكلام إنما هو في المدعين للنسب الشريف، وهم كثير، وإليهم يتوجه القول ليتداركوا أمر نفوسهم قبل فضيحتهم بعدم صحة نسبهم يوم الهول، وكل من ليس عنده القطع بما عند الله في نسبه فلا ينبغي أن يعتمد عليه ويفعل ما بدا له، وإن كان اللائق بالمكلفين أن يحترموا كل من ادعاه محقا كان أو مبطلا خشية الوقوع في المحذور في إخراجه من نسبه.

وقد كان العارف بالله سيدي إبراهيم المتبولي(97) رضي الله عنه يقول : لا ينبغي لمن يؤمن بالله ويحب رسول الله (ﷺ) أن يتوقف عن تعظيم الشريف والإحسان إليه حتى يعرف صحة نسبه، بل يكفي تظاهر الشريف بالشرف، وذلك أوجه للمؤمن عند رسول (ﷺ) من حيث إنا عظمانه ووقرناه من غير توقف على صحة النسب.

(96)

:

...

:

:

239 2

877

(97)

322

87-83 2

.52 1

85 1

وليحذر المكلف كيف ما كان شريفاً أو غير شريف من إطلاق لسانه في كل من ادعى هذا النسب أو النسبة لأهل الله. ولو تحقق كذبه في ظاهر الحال (98)، وإنما يطعن فيه من حيثية الطعن الشرعي، فيقول مثلاً نسب هذا السيد لم يثبت إذا ثبت لدا هذا الطاعن عدم صحة نسب المطعون فيه بموجب شرعية، وقد كان الإمام مالك رضي الله عنه يقول : من ادعى الشرف كاذباً يضرب ضرباً وجيعاً ثم يشهر ويحبس طويلاً حتى تظهر لنا توبته، لأن ذلك استخفاف منه بحقه (ﷺ)، ومع ذلك كان يعظم من طعن في نسبه ويقول : لعله شريف في نفس الأمر.

وقد تنافس الناس في محبة هذا الجانب، ولكل واحد منهم على قدر ما هو من محبتهم شارب، ورضي الله عن الإمام الشافعي الذي يقول :

لو شق قلبي لبدا وسطه
الشرع والتوحيد في جانب
سطران قد خطا بلا كاتب
وحب آل البيت في جانب

وصرح رضي الله عنه بمذهبه في محبتهم الصادقة فقال :

يا راكبا قف بالمحصب من منى
إن كان رفضاً حب آل محمد
واهتف بقاعد خيفها والناهض
فليشهد الثقلان أني رافضي

وإذا تقرر هذا لديك عرفت المقصود من كلام سيدنا رضي الله عنه وأنه جرى في هذه المقالة مجرى العاشقين لهذا الجانب الخلق بكل احترام، فنبه بذلك أحبائه ليقدروا قدر آل البيت على أي حال كانوا عليها، وأن العيوب البشرية لا تزرى بمقامهم عند خالقهم، وإن كانت الأحكام الشرعية تجري عليهم فيما يصدر منهم لكونهم غير معصومين، ولم يرفع عنهم التكليف الشرعي بين الخلق في هذه الحياة الدنيا ودار القرار، ولكن الفضل بيد الله الذي أراد تطهيرهم من الرجس، فيحمل ما ورد في حديث : الجنة لمن أطاعني ولو كان عبداً حبشياً، والنار لمن عصاني ولو كان شريفاً قرشياً على فرض صحته محمل التخويف من الوقوع في العصيان، مع كون ذلك من الوعيد الذي إخلافه في جانب الكريم مما يمتدح به كما قال العربي :

وإني إذا أوعدته أو وعدته
لمخلف إيعادي ومنجز موعدي

قال رسول (ﷺ) : كل نسب وصهر منقطع يوم القيامة إلا نسبي وصهري (105)، وبهذا انتفى الإشكال، وتم التوفيق في أحسن حال، والله الموفق.

السؤال السابع :

هل على المرید التجاني من شيء إذا دخن التبغ الدخان ؟

اعلم أنه قد وقع خلاف بين المتأخرين في التدخين بهذه العشب الخبيثة من الإباحة إلى المنع، وكل استدلل بما اقتضاه نصيبه من العلم والورع، فمن مبيح له يقول لا شيء على مدخنه وعليه جل الأجاهرة، وينشد فيه للقطب سيدي عبد الغني النابلسي (106) رضي الله عنه قوله :

له بل هو الممقوت عند ذوي الحجا
دهانا فدخنا عليه ليخرجا

شربنا دخان النتن لا عن مودة
ولكن عفريت الهموم بصدرنا

ومن قائل بالمنع من تدخينه واستنشاق غباره، ومن فعل ذلك فقد عصا الله تعالى، والمرید التجاني في هذا الحكم مع غيره على حد السواء، ولا ينقطع عن الطريقة بشربه أو استنشاقه، وإنما ينقطع عنها بنقيض العهد الذي أخذ عليه عند تلقي الإذن فيها مما هو مقرر، وتقدم لنا التنبيه عليه، وقد بالغ الشيخ رضي الله عنه من التحذير من الوقوع في المعاصي والإصرار على الذنوب صغائرهما وكبائرهما، لأنها تؤدي إلى انتهاك حرمة الشرع، وانتهاكه من الأسباب التي تجر للقطيعة كما بسط ذلك في وصاياه لأصحابه وأحبابه.

وبعض الفقهاء فرق بين حكم التبغ في التدخين وبين غبارها في الإستنشاق وجعله تحت اللسان أو على لثة الأسنان استياكا، كما يفعله بعض أصحاب التعفين الذي هو أفبح أنواع الإستنشاق والتدخين، وعلى كل حال فإن الذي يتعين عندنا في الطريقة أنها ليست من قواطع المرید عن ورده، ولا يمنع مستعملها من الإذن له إن التزم شروطها المقررة وأركانها المعتمدة، وقد وقع مرارا بين

6	124	1	(105)
			102
			(106)
:	1143		1050
415	756		
1	1832	30	3
	.32	4	154

فقهاء الطريقة كلام في شأنها، حتى كان بعضهم يخرج من صف الإخوان عند قراءة الوظيفة حاملها(107) مستدلاً بما نص عليه الشيخ رضي الله عنه في تقديمه لتلقين الورد الذي كتبه لصاحبه السيد عبد الوهاب بنيس الضرير(108) رحمه الله بأن لا يلقنه إلا لمن التزم أن لا يستعمل شيئاً من القاذورات شرباً أو طعاماً أو استنشاقاً أو استنفاً أو تدخيناً، فكان المقدم المذكور واقفاً مع ذلك، وينكر بشنيع النكير على مستعمل شيء من ذلك من الأصحاب والإخوان، وعلى من يلقنهم الورد من غير اشتراط ترك ذلك واجتنابه، وكان يقول سمعت الشيخ رضي الله عنه يقول : من اطلعت عليه أنه حامل لتابعة بأنواعها وهو في الوظيفة فأخرجوه منها، فكانوا يخرجونهم، وبعضهم يترك الظرف المستعملة فيه مع النعال.

وقد بسطت الكلام على هذا المعنى في ترجمة المقدم المذكور في تأليفي المسمى : رفع النقاب بعد كشف الحجاب(109)، وتعرضت فيه لقول العارف بالله سيدي محمد الناصري الذرعي(110) أن مستعملها إذا لم يتب من تعاطيها فإنه يموت على سوء الخاتمة عياداً بالله، وكان الشيخ رضي الله عنه يصحح ذلك لأنها تورث خبل العقل مع عدم اكترات مستعملها بها، فهي عنده من المنكرات التي يحرم تعاطيها، ومتعاطي المنكرات إن لم يتب يحل به هذا البلاء الوخيم، وقد جرى ناظم العمل الفاسي على القول بتحريم استعمالها في قوله :

(107) :

(108) :

(109) :

4 229 18
.27 72

.77-72 4 (109)

(110)

78 1089
1218 313
4 63 7 283 1
.238

وللإمام العلامة النقاد سيدي محمد بن الحسن بناني(111)، محشي الزرقاني، فيما نقله عنه شيخ جماعة الأعلام بفاس سيدي الحاج محمد كنون(112) في اختصاره لحاشية العلامة الرهوني(113) هذه الأبيات :

<p>وخالف النفس وانقذها من المحن لا سيما ما فشا في الناس من نتن بل يورث الضرر والأسقام للبدن ما ريحه يشبه الأريال في العطن فاحذر مقالة من يرديك للوهن فالناس في غفلة عن واضح السنن حتى يرى حسنا ما ليس بالحسن</p>	<p>الزم طريق الهدى وامش على السنن إياك من بدع تلقيك في عطب مفتر الجسم لا نفع به أبدا أف لشاربه كيف المقام على أفتى بحرمة جمع بلا شطط ولا يغرنك من في الناس يشربه يغمى على المرء في أيام محنته</p>
--	---

وقد زاد على هذه الأبيات شيخنا العلامة الرئيس، سيدي الحاج عبد الكريم بنيس(114)، بعد أن كنت اقترحت عليه نظم قصيدة في ذم هذه العشبة الخبيثة، فرأى رؤيا حملته على الإجابة لذلك الإقتراح، ونسجت على منواله تقريظا عليها لا بأس بنقل ذلك هنا، قال أبقي الله حرمة مذيلا تلك الأبيات بهذه :

<p>دع عنك ذا جدل باغ وذا إحن فالحق أجدر بالإشهار والعلن أن المفتر مثل الخمر في الاجن سيان في حرمة المثمون والثمن ذوي البصائر والفتوى بلا وهن منه مثيل له في الحكم والفتن فعلا وتجرا وتنفيرا لذي الفطن بعد اتفاق فتاوي قادة الوطن شقاشق من عشيق الخبث والنتن أو يمنع التجر في ذي النفع أو ثمن فيه وإتلاف نقد في أدى بدن</p>	<p>صمم على المنع واعتقده معتمدا أعلن به وأشده في بلاد هدى جاء الحديث الصحيح الإحتجاج به نهى الرسول النبي عنهما فهما وجاء عن قادة أجلة نبيها أن الغبار الذي يحشي أنوفهم أليس في عمل الفاسي حرمة وأحرقت من ولاة العدل جملتها أعظم به من دليل لا يعادله إذ كيف يحسن إتلاف لمحترم ما ذاك إلا لفقد النفع أجمعه</p>
--	---

(111)

:	1194	1133				
	1426	357	772	347	2	
164-161	1		590			
227			6	79		
			232	1		(112)
						(113)
1230	13			1159		
1512	378		783	352	2	
			.295	1		
				40	1	(114)

والبهم شرابها المستنشقون لها
لا يستقيق لقبح من يعوم به
من يضل الله لا مهدي يرشده
ثم قال :

وخذ إليك أبا العباس قاعدة
إذا تخالف ذو فقه بنازلة
فالحق مع أهل فتح وهو أيدهم
أهل القلوب جميعا باتفاقهم
كما العياشي(115) أبداه برحلته
كذلك الإبريز عن أستاذه وكفى
وقال عنه بإيذاه ملائكة
ومن مفاسده ونجس شاربه
واستقها بغم والحرق يمنع من
وتلك أنبوبة له بداخلها
فاشقق لها تلمي ما حوته من قدر
وخرقة عدها نشاق منتشق

ثم قال :

يا أهل ذكر وأوراد وأهل تقى
تجنبوها وجنبوا أهاليكم
لا سيما من عنى بالطهر كامله
لا يلتقي نفس بذكر جوهرة
الله طهركم واختاركم لهدي
ثم الصلاة على الماحي وشيعته
وآله الغر زكاهم وطهرهم
ومن أتى ناصحا لنا يقول هدى

ونص ما أنشأته تقریظا عليها :

هذا هو الحق في سر وفي علن
ومن يخالف هذا فهو متبع
والتابعون لنهج الحق ما فتنوا
قل للذين بها بين الملا ولعوا

(115)

1090

1037

:

من الولوع بها المشنوم في جنن
ولا يحس بلدغ الصل ذو كفن
وذو الهدى من عطاء الله في منن

تغنيك عن كثرة الآراء والدمن
ووافق البعض ذو فتح وذو يقن
وصانهم عن هوى النفوس والإحن
شرقا وغربا على التفتير من نتن
موافقا مستقيدا من ذوي اللقن
به وصرح بالأضرار والمحن
وأهل دائرة بريحه النتن
أجزاء انفصلت بالحرق والدخن
أكل المباح كخبز كيف بالدرن
نظير ما ابتلع المنهوم من صنن
به يمر الذي يجر للجرن
تريك ما برفيع الوجه عن علن

ومن عنى بصلاة الهاشمي المدني
منها وسدوا أنوفا من شذا العفن
في نهجه كالتجاني واضح السنن
وفاتح لخبيث الريح في وطن
بذكره فأديموا طهرة البدن
أهل النزاهة والتقديس والمنن
وأذهب الرجس عنهم لا إلى زمن
ألزم طريق الهدى وامش على السنن

والحق أبلج لا يخفى على فطن
هواه في باطل من أعظم المحن
مؤيدين برغم أنف ذي إحن
وقد رأوها مباحا غير ممتهن

832	1224	314	746	333	2
.129	4	191			472

لا سيما إن يكن قذرا
والأنف من متعاطيها تلطخ في
لا سيما وذووا الكشف الصحيح لهم
والختم صحح قول الناصري ومن
هب أنها طيب الأشياء أليس على
ولا يغرنك المستنشقون لها
قالوا مضرة تركها محققة
هذا لعمر كقول لا يميل له
أعماه وهم فظن تركها ضررا
وأي نفع يرى فيها لفاعلها
فلتطلب الله عفوا إن بليت بها
ولتقطعنها بتدريج فتحمد
وإن تواظب عليها غير مكترث

لا سيما إن يكن قذرا
والأنف من متعاطيها تلطخ في
لا سيما وذووا الكشف الصحيح لهم
والختم صحح قول الناصري ومن
هب أنها طيب الأشياء أليس على
ولا يغرنك المستنشقون لها
قالوا مضرة تركها محققة
هذا لعمر كقول لا يميل له
أعماه وهم فظن تركها ضررا
وأي نفع يرى فيها لفاعلها
فلتطلب الله عفوا إن بليت بها
ولتقطعنها بتدريج فتحمد
وإن تواظب عليها غير مكترث

والحاصل أن تعاطي التدخين بها أو استنشاقها أو استنشافها مزر بمروءة ذوي العرض
النقي(116)، يتباعد عنه كل متقي، ولكن سهم الشيطان بها مصيب لعقل متعاطيها بأوهام، لا يكاد أن
يتركها ما دام يرى غيره يستعملها من غير احتشام، وقلما تركها الشخص المبتلي بها ولم يعد إليها،
ولا يبالي بما ينفقه عليها، فعلى العاقل من الإخوان أن يستتر عند تناولها لما ورد في الحديث من قوله
(ﷺ) : من ابتلى منكم بشيء من هذه القادورات فليستتر، ويقلد قول من قال بإباحتها، والأولى
والأفضل في حقه هو تركها في السر والعلن طبق ما قررناه، وفيه كفاية،

والحمد لله الذي تمم المحاسن به في البداية والنهاية، ونشكره سبحانه على ما وفقنا إليه برائد الهداية، فكنا بالتوفيق الإلهي من المعتقدين في جانب أهل الولاية، وهو الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

حرر بالجديدة من المغرب بتاريخ متم رجب الفرد الحرام عام 1345 هـ، خديم الحضرة المحمدية عبد ربه أحمد سكيرج غفر الله ذنبه، وستر عيبه، أمين.

محتويات كتاب : طرق المنفعة بالأجوبة
عن الأسئلة الأربعة

-خطبة الأجوبة وفيها مقاصد
- المقصد الأول : في التنبيه على أن الشيوخ غير معصومين
وأنة قد ينسب لهم ما هم بريئون منه
- المقصد الثاني : في التنبيه على أن المرید لا تلزمه متابعة الشيخ في
جميع أفعاله وأقواله وأحواله إلا إذا أمره بذلك
- المقصد الثالث : في كون المرید لا يكون مریدا ولا يعد
في زمرة شيوخه إلا بتحقق المحبة الداعية لتصديقه
- السؤال الأول : ما من أحد يؤخذ عنه ويرد عليه إلا مولانا رسول الله (ﷺ) إلخ ... والجواب عنه
- السؤال الثاني : هل تمنع الشريعة المرید أن يقول مثلا : الشيخ رفع فلانا إلخ ... والجواب عنه
- السؤال الثالث : قال سيدنا الشيخ رضي الله عنه في الإفادة الأحمدية ما معناه :
عصاة أهل البيت يسلك بهم مسلك أهل بدر إلخ ... والجواب عنه
- السؤال الرابع : هل على المرید التجاني من شيء
إذا دخن التبغ الدخان، والجواب عنه